التفاوض في القانون الدولي مقارناً بالفقه الإسلامي

د.خالد بن محمد اليوسف

الأستاذ المساعد بقسم السياسة الشرعية بالمعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

التفاوض في القانون الدولي مقارنًا بالفقه الإسلامي

خالد بن محمد اليوسف
قسم السياسة الشرعة، المعهد العالي للقضاء، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية .
البريد الإلكتروني: drkmuy@hotmail.com

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث موضوع التفاوض في القانون الدولي مقارنًا بالفقه الإسلامي، حيث يناقش موضوع التفاوض وفقًا للقانون الدولي ليقارنه بالفقه الإسلامي وذلك عبر؛ البحث في دلالات المفاوضات من الناحية اللغوية، وفي القانون الدولي، وفي الشريعة الإسلامية، حيث يقوم البحث بعمل دراسة مقارنة للتفاوض بين القانون الدولي والفقه الإسلامي.

الكلمات المفتاحية: القانون، الدولي، التفاوض.

Negotiation in international law compared to Islamic jurisprudence

Khalid bin Mohammed Al-Yousef
Department of Sharia Politics, Higher Institute of Judiciary, Imam Muhammad Ibn Saud University, Mohammed Saad Islamic University, Kingdom Saudi Arabia .
E-Mail: drkmuy@hotmail.com

Abstract:

This research deals with the issue of negotiation in international law incomparison with Islamic jurisprudence. Research on the implications of negotiations from a linguistic point of view, in international law, and in Islamic law, where the research conducts a comparative study of negotiation between international law and Islamic jurisprudence.

Keywords: Law, International, Negotiation.

المقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، تعتبر المفاوضات إحدى الوسائل السياسية لتسوية المنازعات الدولية، وإيجاد الحلول اللازمة، والتحقق من وجود المسؤولية الدولية، ومن ثم المطالبة بها وتحديدها بشكل تفاوضي، وذلك قبل أن تتحول تلك النزاعات إلى نزاعات عسكرية، أو أن تستمر تلك الصراعات فترة يطول معها ظهور النزاع والشقاق في العلاقات الدولية.

وتعد المفاوضات أفضل وأسهل الطرق لتسوية المنازعات، أما أفضليتها فلأنها تؤدي إلى وجود اتصال مباشر بين الأطراف، وهذا في حد ذاته أمر مطلوب، فكثير ما يكون التفاوض المباشر سبب لإنهاء الكثير من النزاعات في العلاقات الفردية أو الجماعية، إذ يؤدي ذلك إلى إفساح المجال أمام حلول ناجحة وسريعة لاحتواء النزاع(١).

أما سهولتها فلعدم وجود أشكال تقليدية لها، فتتحرر بذلك الدول من القيود والإجراءات التي قد توجد في غيرها(٢).

ولذا - أي باعتبار أفضليتها وسهولتها نجد أن بعض الاتفاقيات الدولية الجماعية اتبعت أسلوبا يلزم الأطراف الموقعة بإجراء مفاوضات أو مشاورات، كلما نشأ نزاع أو خلاف بين هذه الدول، هذا ما نلحظه على سبيل المثال في اتفاقية قانون البحار الصادرة في العام ١٩٨٢م، حيث جاء في الفقرة الأولى من المادة الثالثة والثمانين:

---

(١) انظر: مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، د. صلاح الدين عامر (٩٤٩).

(٢)انظر: الوسيط في القانون الدولي العام، د. أحمد عشوش، د. عمر أبو بكر باخشب (٥٦١).

(متى نشأ نزاع بين دول أطراف يتعلق بتفسير هذه الاتفاقية أو تطبيقها قامت أطراف النزاع عاجلاً بتبادل الآراء في أمر تسويته بالتفاوض، أو غير ذلك من الوسائل السلمية)[١].

فأصبح الالتزام بالتفاوض التزاما قانونيا يتوجب اللجوء إليه ابتداء، وبذل العناية المطلوبة، من أجل التوصل إلى حل للترا ع محل التفاوض، ولا يعني ذلك التزام بحتمية التوصل إلى حل من خلال هذه الوسيلة[٢].

ولأهمية هذه الوسيلة باعتبارها الوسيلة الأولي في تسوية المنازعات الدولية، ومن ثم تحديد القانون الدولي الذي يحكم ذلك، إذ تعتبر أكثر أساليب التسوية السلمية للمنازعات شيوعًا وفاعلية، وسأتناولها في هذا البحث والذي يتكون من مقدمة وخاتمة وثلاثة مباحث هي:

أولاً: دلالة المفاوضات من الناحية اللغوية.

ثانيًا: المفاوضات في القانون الدولي.

ثالثًا: المفاوضات في الشريعة الإسلامية.

(١) انظر: اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الصادرة عام ١٩٨٢م.

(٢) انظر: القانون الدولي للبحار، د. محمد عمر آل مني (١/ ٥١٠).

المبحث الأول: دلالة المفاوضات من الناحية اللغوية:

المفاوضات جمع: مفاوضة، وتعني في اللغة: الاشتراك في كل شيء: كالتفاوض والمساواة والمجاراة في الأمر. وتفاوضوا في الأمر: فاوض بعضهم بعضاً[١]، ومن ذلك شركة المفاوضة، إذ كل منهما يفوض الآخر[٢].

وجاء في المعجم الوسيط: أن المفاوضة تعني: "تبادل الرأي من ذوي الشأن فيه بغية الوصول إلى تسوية واتفاق"[٣].

قال صاحب الكليات: "فاضوا في الحديث إذا خاضوا فيه"[٤].

إذن المفاوضة في اللغة يراد بها:

١- المجاراة، وذلك أن يجاري كل من المفاوضين الطرف الآخر، ويفترض ذلك أخذ ورد، وعرض اقتراح مضاد، وتقديم بدائل أخرى والرد عليها.

٢- المساواة والمشاركة: إذ كل مفاوض ند للآخر ومساو له.

٣- التصدي للموضوعات المطروحة على مائدة المفاوضات، إذ التفاوض في الحديث عن الأخذ فيه [٥].

وبذلك يظهر مناسبة المعنى اللغوي لمفهوم المفاوضات في الاصطلاح القانوني.

وقد تأتي المفاوضة بصورة الجدل أو المناظرة أو المراوضة أو المحاورة.

---

(١) القاموس المحيط. للفيروز آبادي (٨٣٩)، مختار الصحاح، للرازي (٢١٥)، العين، للفراهيدي (٧٥٩).

(٢) شركة المفاوضة إحدى شركات العقود في الفقه، وهي نوعان/ الأول: أن يفوض كل من الشريكين على صاحبه كل تصرف مالي وبدني من أنواع الشركة بيع وشراء ومضاربة وتوكيلا وابتياعا في الذمة، ومسافرة بالمال، وارمانة، فهذه شركة صحيحة لأنها لا تخرج عن شركة العنان والوجوه والأبدان، وجميعها منصوص على صحتها. الثاني: أن يدخلا بينهما في الشركة بنيسة الاشتراك فيما يحصل لكل واحد منهما من ميراث، أو يجده من ركاز، أو لقطة، ويلزم كل واحد منهما ما يلزم الآخر من أرش جناية، وضمان، وغصب، وقيمة متلف، وغرامة الضمان، وهذا النوع في صحته خلاف بين الفقهاء، للاستزادة انظر: الروض المربع شرح زاد المستقنع بحاشية ابن قاسم (٥/ ٢٧٣)، المغني، لابن قدامة (٧/ ١٣٧).

(٣) المعجم الوسيط، لإبراهيم أنيس وآخرين (٢/ ٧٠٦).

(٤) الكليات، للكفوي (٦٩١).

(٥) انظر: الإعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات العامة، د. أحمد أبو الوفاء (٢٠٦).

- إذ الجدل يعني في اللغة: اللدد في الخصومة والقدرة عليها، ويأتي بمعنى: مقابلة الحجة بالحجة. والمجادلة: المناظرة والمخاصمة [١].

- أما المناظرة فتعني: التراوض في الأمر، ويقال: ناظرت فلانا: أي صرت له نظيرا في المخاطبة، وناظرت أخاك في أمر إذا نظر ما فيه معا كيف تأتيانه [٢].

- أما المراوضة فتعني: المداراة، ومنه: يراوض فلان على أمر كذا، أي: يداريه ليدخله فيه، وتراوضا أي: تجاذبا في البيع والشراء، وهو ما يجري بين المتابعين في الزيادة والنقصان [٣].

وقد عقد الإمام محمد بن الحسن بابا، وجعل عنوانه: "المراوضة على الأمان بالجعل وغيره..."[٤] أي: إجراء مفاوضات لإبرام عقد أمان.

- أما المجاورة، فتعن: الجواب والمجاوبة، ومنه: تحاوروا أي: تراجعوا الكلام بينهم[٥].

وهذه المعاني في الجملة قريبة من حقيقة المفاوضات، ذلك أن التفاوض يعني مراجعة الكلام بين المتفاوضين، ومداراة كل منهما للآخر في موضوع التفاوض، لإدخال الطرف الآخر فيه، وكلا الطرفين ينظر في الموضوع، وكيف يأتيان البحث فيه، بل إن التفاوض يعني مقارعة الحجة بالحجة، والبرهان بالبرهان، ومحاولة التأثير على الخصم للوصول إلى نتيجة معينة.

---

(١) انظر: القاموس المحيط، للفيروز آبادي (١٢٦١)، لسان العرب، لابن منظور (١/ ٥٧).

(٢) انظر: القاموس المحيط، للفيروز آبادي (١٢٦١)، العين، للفراهيدي (٩٦٩).

(٣) انظر: القاموس المحيط، للفيروز آبادي (٨٣١)، مختار الصحاح، للرازي (١١٠)، المعجم الوسيط، لإبراهيم أنيس وآخرين (١/ ٣٨٢).

(٤) كتاب السير الكبير، للشيباني بشرح السرحسي (٤٦١)

(٥)انظر: القاموس المحيط، للفيروز آباد (٧/ ٤)، مختار الصحاح، تلرازي (٦٨).

المبحث الثاني: المفاوضات في القانون الدولي.

أ- مفهوم المفاوضات في القانون الدولي:

تعني المفاوضات تبادل وجهات النظر بين الأطراف الدولية الراغبة في إبرام المعاهدات، أو تسوية النزاعات، أو اتخاذ موقف أو الاتفاق على القيام بعمل أو تقديم مطالب، أيا كان موضوع هذه المفاوضات، سواء كان سياسية أو اجتماعيا أو عسكرية أو ثقافيا أو تنظيمية، أو غير ذلك من الموضوعات التي تهم الأطراف، إذ يتم فيها تبادل وجهات النظر بين ممثلي الدولي أو المنظمات عن تربيت اسوار الشفهي أو المكتوب حول هذه المواضيع التي تهم الدول أو المنظمات الدولية[١].

هذا المفهوم هو المقصود بالمفاوضات في الإطلاق العام في القانون الدولي والعلاقات الدولية في المجتمع الدولي، إلا أن المفاوضات حينما ينظر إليها باعتبارها إحدى الوسائل السياسية لتسوية النزاع، ومن ثم تحديد المسؤوليات نجد أن شراح القانون الدولي قد أفردوا لها بهذا الاعتبار تعريفا فنيا دقيقا، إذ تركزت معظم تعريفاتهم للمفاوضة باعتبارها وسيلة لتسوية النزاعات الدولية بأي: تبادل الرأي بين دولتين متنازعتين بغرض الوصول إلى تسوية للنزاع القائم بينهما[٢].

ويتبين من هذا التعريف أن المفاوضات، تقع على عاتق الدول المتنازعة دون حاجة إلى تدخل من جانب الغير، إذ تتم بين أطراف التراع مباشرة، كما أنها إجراء يسبق كافة طرق التسوية الأخرى، وهذا ما يميزها عن الوسائل الأخرى، إذ هي الوسيلة الطبيعية والمباشرة لتسوية الخلافات الدولية، بل ويمكن مباشر ما في نفس الوقت مع أي وسيلة تسوية أخرى، وكثيرا ما تكون المفاوضات وسيئة تمهيدية للوصول إلى اتفاق حول وسيلة التسوية التي سوف يتم الالتجاء إليها لإنهاء النزاع[٣].

---

(١) انظر: الوسيط في القانون الدولي العام، د. أحمد عشوش، د. عمر باخشب (٥٦٠)، مقدمة لدراسة القانون الدولي، د. صلاح الدين عادر (١٨١).

(٢) انظر: القانون الدولي العام، د. محسن أفكيرين (٦٢١)، القانون الدولي العام، د. إبراهيم العناني (٨٥٣)، مبادئ القانون الدولي وتطبيقاته في المملكة العربية السعودية، د. منصور الداموك (٤٣٠)، مقدمة لدراسة القانون الدولي، د. صلاح الدين عامر (٩٤٩)، القانون الدولي العام، د. علي صادق أبو هيف (٦٣٦).

(٣) انظر: القانون الدولي العام، د. إبراهيم العناني (٨٥٤).

كما يلاحظ أن المفاوضات عندما تجري بين ممثلي الدول وبين أشخاص يمثلون أحد المشروعات الدولية بهدف التوصل لي بر اهم عقد بين تلك الدولة وذلك المشروع لا تعتبر مفاوضة في مفهوم القانون الدولي العام[١].

ب- إلزامية المفاوضات:

بالنظر إلى ما يتميز به التفاوض كوسيلة لحل الزراعات الدولية من المرونة والقابلية التقديم تنازلات تبادلية تفضي في النهاية إلى نوع من الحلول الوسط Compromise لكلا الدولتين، فإن المجتمع الدولي يتجه إلى التسليم بوجود حد أدنى من الالتزام بالتفاوض الدولي يقع على عاتق الدول الأطراف في نزاع دولي، ويفرض عليها الدخول في مفاوضات، دولية بشأن هذا النزاع لتسويته بين الطرفين فنشأ مع هذا الاتجاه ما يسمى بالالتزام بالتفاوض[٢]، وقد أكد القضاء الدولي هذا الالتزام في عديد من المناسبات، مشيرا إلى أن المفاوضات الدولية إذا لم تؤد في ذاتها إلى تسوية النزاع، فإنها تصبح لازمة وضرورية لتحديد محتواه، توطئة لعرضه على إحدى وسائل التسوية القضائية أو التحكيمية، فالالتزام بالتفاوض بين الدول المتنازعة هو الحد الأدنى لوجوب استخدام أداة التفاوض بوصفها أداة وأسلوب فنية، لتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية [٣].

وهكذا نلاحظ الاهتمام الدولي هذه الوسيلة للدرجة التي جعلت بعض الاتفاقيات الدولية تنص عليها دون غيرها في تسوية النزاعات بالطرق السلمية واعتبار اللجوء إليها واجبا قانونيا وتطبيقا على ذلك، فقد نصت المادة الثالثة عشرة من الاتفاقية الدولية لمنع تلويث مياه البحر بالزيت على الآتي: (كل نزاع ينشأ بين الحكومات الأطراف في هذا الاتفاق ويكون متعلق بتفسير أو تطبيق الاتفاق الحالي، ولا يمكن تسويته بالمفاوضات ينبغي أن يحال بناء على طلب أي واحد من الأطراف إلى محكمة العدل الدولية لاتخاذ قرار بشأنه ما لم يتفق الأطراف في النزاع على إحالته للتحكيم)[٤] فوضع مثل هذه النصوص يعتبر التزاما من قبل الدولة الموقعة عليها، ويصبح إجراء المفاوضة شرط لقبول الدعوى أمام القضاء

---

(١) انظر: مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، د. صلاح الدين عامر (٢٠٧-٢٠٨).

(٢) انظر: القانون الدولي للبحار، د. محمد عمر مدني (٥٠٩)، القانون الدولي العام، د. محسن أفكيرين (٦٢١-٦٢٢).

(٣) انظر: مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، د. صلاح الدين عامر (٩٤٩-٩٥٠)، القانون الدولي العام، د. محسن أفكيرين (٦٢١).

(٤) راجع: الاتفاقية الدولية لمنع تلويث مياه البحر بالزيت الصادرة عام ١٩٦٢م.

والتحكيم الدوليين، بل إن على المحكمة الدولية في حال وجوب هذا الالتزام البحث فيما إذا كانت هناك مفاوضات كافية، سبقت عرض النزاع عليها[١].

وخلاصة القول: إن الالتزام بالتفاوض يعني أن على الأطراف في أي نزاع أن ينشدوا حل نزاعاتهم من خلال اللجوء إلى التفاوض، وعليهم في ذلك إبداء حسن النية وإظهار المرونة اللازمة من أجل التوصل إلى حل النزاع، على أن ذلك لا يعني التزام الأطراف بالتوصل - حتما - إلى الحل من خلال التفاوض، وإنما الالتزام بأن يلتمسوا حل النزاع - ابتداء - من خلال التفاوض، وأن يبذلوا في ذلك العناية الواجبة من أجل إيجاد الحل أو التسوية المناسبة[٢].

ج - طرق إقامة المفاوضات:

لا يفرض القانون الدولي لإجراء المفاوضات قواعد خاصة يجب الالتزام بها، بل تتم دون أن يكون هناك شكل معين يجب اتباعه في إجرائها، فيمكن أن تحري المفاوضات بين الطرفين مشافهة، أو عن طريق مذكرات مكتوبة، أو يمكن أن تحري المفاوضات داخل مؤتمر دولي أو برعاية منظمة دولية: كالأمم المتحدة مثلا، وغير ذلك من الطرق[٣].

إذن الطرق التي يتم بواسطتها إجراء المفاوضات لا تخلو في الغالب من إحدى الصور الآتية:

١- أسلوب اللقاءات المباشرة:

وفيها يجتمع أطراف النزاع على طاولة المباحثات لإجراء المفاوضات المتعلقة بمسألة النزاع، ويستحسن قبل بدء المفاوضات الرسمية عقد اجتماع تمهيدي غير رسمي يهدف إلى التعرف على موقف كل طرف، وإيجاد جو من الألفة والمودة بين الأعضاء، ومن المهم أن يوضع بعد الاجتماع التمهيدي جدول أعمال محدد ومعقول، يتضمن في البداية مناقشة المسائل البسيطة والسهلة وحلها،

(١) انظر: الوسيط في القانون الدولي العام، د. أحمده عشوش، د. عمر باخشب (٥٦١).

(٢) القانون الدولي للبحار، د. محمد عمر مدني (٥٠٩).

(٣) انظر: الوسيط في القانون الدولي العام، د. أحمد عشوش، د. عمر باخشب (٥٦٠)، القانون الدولي العام، د. محسن أفكيرين (٦٢١)، القانون الدولي العام، د. إبراهيم العناني (٨٥٤)، القانون الدولي للبحار، د. محمد عمر مدني (٥٠٩).

فهذا الأسلوب يشجع على الانتقال إلى المسائل المعقدة، وجعل حلها أمرا ميسوراً[١].

٢- أسلوب المذكرات المكتوبة:

وفيها يقوم كل طرف بكتابة رأيه في موضوع النزاع بكل صراحة ووضوح، ويقوم الطرف المقابل بالرد على ذلك بنفس الأسلوب إلى أن يتم الاتفاق بين الطرفين على تسوية مقبولة، وإن كان هذا الأسلوب يتضمن بعض الصعوبات الناجمة عن الحاجة أحيانا إلى الترجمة أو تفسير المذكرة، وإلى ضبط كلماتها أثناء التحرير، مما يؤدي إلى البطء في العرض والرد، إضافة إلى اعتماده على الإجراءات المعقدة في إرسال المذكرات واستقبالها، وهذا مما لا ينتفي أثناء اللقاءات المباشرة، إلا أن هذا الأسلوب يتميز بوضوح رؤية الأطراف وثباتها وعدم القدرة على إنكارها، كما أنا تعبر عن رأي الدولة، وهذا بخلاف ممثلي الأطراف المتنازعة أثناء اللقاءات المباشرة، إذ لا يتمتعون إلا بالصلاحيات المحددة لهم سلفا من قبل دولهم[٢].

٣- إقامة المفاوضات من خلال مؤتمر دولي أو برعاية منظمة دولية:

عندما يتجاوز النزاع بأهميته أو حجمه أو خطره حدود الدول المتنازعة، ليصبح هما أو هاجسا مشتركا لمجموعة دول، إذ تعتبر المنازعات في هذه الحالة من النوع الجسيم الذي يؤثر في الصالح العام للجماعة الدولية، وبالتالي لا يقتصر الفصل فيها على أطراف النزاع، بل يمس الدول غير الأطراف في هذا النزاع، فإن الدول ذات العلاقة تسارع لإيجاد أسلوب لإقامة المفاوضات بين الدول المتنازعة، يتناسب ودرجة جسامة موضوع النزاع، وذلك من خلال إقامة مؤتمر دولي، كما حدث في مؤتمر مدريد للسلام في الشرق الأوسط عام ١٩٩١م، أو أن يكون ذلك برعاية منظمة دولية تعتبر الدول المتنازعة أعضاء فيها مع غيرها من الدولي، فتقوم المنظمة بعملية احتضان

---

(١) انظر: القانون الدولي العام، د. محمد المجذوب (٦٨١).

(٢) انظر: القانون الدولي العام، د. محسن أفكيرين (٦٢١)، حل النزاعات بين الدول العربية، د. سبعاوي إبراهيم الحسن (١٢٢)، القانون الدولي العام، د. محمد المجذوب (٦٨٢)، فض المنازعات بالطرق السلمية في الأمم المتحدة، د. عمر غباشي، بحث بمجلة الاقتصاد والسياسة والتجارة، العدد الأول، عام ١٩٥٧م (٣٦).

جماعي لمسألة المفاوضات بواسطة ممثلي الدول المتنازعة، وتقديم كافة التسهيلات الإدارية اللازمة من خلال أمانتها العامة وإيجاد التسوية اللازمة لإنهاء النزاع(١)، كما يحدث عندما تتم المفاوضات تحت إشراف الأمم المتحدة(٢).

د- من يقوم بالمفاوضات:

تأسيسا على ما سبق من أن القانون الدولي لم يفرض شكلا محددة في إقامة المفاوضات بين الدول المتنازعة، سواء من حيث درجة التمثيل أو طريقة اللقاء، فالمهم هو دخول الدول المتنازعة في نقاشات وحوارات بهدف الوصول إلى تسوية ودية ومباشرة للنزاع القائم بينها، والقاعدة العامة في هذا الشأن أن لرئيس الدولة سلطة التفاوض، س واء باشر ذلك بنفسه أو بواسطة من يفوضه أو يمثله، وبناء على ذلك فقد تحري المفاوضات بين رؤساء الدول مباشرة، أو بين وزراء الخارجية، أو كما جرت العادة بأن تتم المفاوضات بين المبعوثين الدبلوماسيين للدول الأطراف في الزراع، وقد يقتضي الأمر تعيين ممثلين أو مندوبين متخصصين عن الحكومات المتنازعة، ويكون الأهمية النزاع وانعكاساته على المصالح الحيوية للدول المتنازعة دور كبير في تحديد درجة

وأهمية المفاوضين، وقد يستعان عند إجراء المفاوضات بفنيين متخصصين ذوي خبرة ودراية بموضوع النزاع(٣).

---

(١) انظر: تسوية المنازعات الدولية، د. عبد العزيز سرحان، القانون الدولي العام، د. عبد الواحد الفار (٣٧١)، القانون الدولي العام، د. علي صادق أبو هيف (٦٣٦)، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، د. صلاح عامر (٢٠٧-٢٠٨).

(٢) إذ أقرت محكمة العدل الدولية المفاوضات الجارية داخل الجمعية العامة للأمم المتحدة بين كل من ليبريا وأثيوبيا وجنوب أفريقيا، وصرفت النظر عن الاعتراضات التي أوردها جنوب أفريقيا المتمثلة في أن هذه المفاوضات لا تشكل مفاوضات دبلوماسية كافية بين مختلف الأطراف، فلم تقبل المحكمة ذلك بقولها: (إن الذي يهم ليس شكل المفاوضات، وإنما موقف وآراء الأطراف المعنية حول الجوانب الجوهرية للمسألة محل النزاع). انظر: الإعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات الدولية، د. أحمد أبو الوفاء (٤٣٠).

(٣) انظر: القانون الدولي العام، د. محسن أفكيرين (٤٧-٦٢١)، القانون الدولي العام، د. عبد الواحد الفار (٣٧١)، مبادئ في القانون الدولي العام: د. رشاد عارف السيد (٧٧)، مبادئ في القانون الدولي العام، د. منصور الداموك (٤٣٠).

وكقاعدة عامة فإنه يشترط على الأشخاص القائمين بعملية التفاوض تقديم وثائق التفويض، وتبادها قبل إجراء عملية المفاوضة، ويستثنى من ذلك الأشخاص الآتية:

أسماء رؤساء الدول والحكومات.

Heads Of States and Governments.

٢ - وزراء الخارجية.

Foreigh Ministers.

٣- رؤساء البعثات الدبلوماسية.

Heads Of Diplomatic Missions.

إذ يعتبر هؤلاء ممثلين لدوهم دون حاجة إلى تقديم وثائق التفويض.

ويرجع هذا الاستثناء إلى الصفة الرسمية، التي يتمتع بها كل من رئيس الدولة أو الحكومة، على اعتبار أنه يمثل قمة الجهاز السياسي والإداري في الدولة، كما أن وزير الخارجية يقف على رأس وزارته، التي تختص بمنح وثائق التفويض اللازمة بعملية التفاوض، ومن ثم كان من الضروري أن يملك هذا الحق في التفاوض من دون حاجة إلى تقديم وثائق تثبت ذلك.

أما رؤساء البعثات الدبلوماسية، فلأن المفاوضة إحدى مهام وظائفهم، ومن ثم فإن ممارسة المبتعث الدبلوماسي لإحدى مهام وظيفته الرسمية لا يحتاج إلى تقديم ما يثبت أحقيته بممارستها، ما دام أن هذا العمل من الأمور التي استقر عليها تعامل الدول(١).

وهذا ما نصت عليه اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية في مادها الثالثة، إذ عددت وظائف البعثات الدبلوماسية، وذكرت في البند (جـ) أن من هذه الوظائف: (التفاوض مع حكومة الدولة المعتمد إليها)(٢).

ويضاف إلى هؤلاء رئيس البعثة الدائمة لدى إحدى المنظمات الدولية فيما إذا كانت المفاوضات تتم داخل المنظمة الدولية(٣).

---

(١) انظر: أسس وقواعد العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، د. ناظم الحاسور، (٩٦)، مبادئ في القانون الدولي العام، د. عارف السيد (٧٧)، الوجيز في مبادئ القانون الدولي العام، د. غازي صباريي (٤٧).

(٢) راجع: اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية، الصادرة عام ١٩٦١م، المادة الثالثة، الفقرة الأولى، بند (ج).

(٣) انظر: مبادئ في القانون الدولي العام، د. عارف السيد (٧٧).

بل أصبح هذا الاستثناء لهؤلاء الأشخاص تقليد دوليا تنص عليه بعض الاتفاقيات[١].

هـ- الإجراءات التي ينبغي اتباعها في المفاوضات الدولية:

١- عندما تقرر الدول المتنازعة الدخول في مفاوضات تتفق على إجرائها، فإن ذلك يستلزم تحديد المكان الذي تجري فيه هذه المفاوضات، حيث إن كلا من الطرفين يشعر بأحقيته في ذلك على سبيل المساواة، وبخاصة عند وجود حالة توتر بين الأطراف المعنية.

لذا يجب على الدول أن تحدد مكان المفاوضات، سواء في إقليم أحد الطرفين - وهذا هو الغالب - أو في إقليم طرف ثالث محايد، وذلك فيما إذا لم تكن علاقات دبلوماسية بين الطرفين أو كانت العلاقة بينهما قد وصلت مرحلة التوتر، وربما يكون مكان المفاوضات هو مقر المنظمة، وذلك فيما إذا ارتضت الدولتان إجراءها برعاية هذه المنظمة[٢].

٢- كما أن ثمة إجراءات معينة من شأن توفرها إنجاح عملية التفاوض بين الدول الأطراف، منها: بيان المسائل التي يجري عليها التفاوض بشأنها وطبيعة المسائل المختلف عليها، وحدود هذا الخلاف، والتأكد من ملاءمة الظروف لإجراء التفاوض، واختيار الوقت المناسب لبدء عملية التفاوض، و قميئة الوثائق والمستندات المتعلقة بالتراع، ودراستها بجدية، والرجوع إلى المراجع والسوابق القضائية المماثلة أو المقاربة لموضوع وأقاربه وهو النزاع.

---

(١) وذلك مثل ما ورد في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات الصادرة عام ١٩٦٩م حيث نصت الفقرة الثانية من المادة السابعة على الآتي: (٢- يعتبر الأشخاص المذكورون فيما بعد ممثلون لدولهم بحكم وظائفهم دون حاجة إلى تقديم وثائق تفويض:

أ- رؤساء الدول، رؤساء الحكومات، وزراء الخارجية فيما يتعلق بجميع الأعمال الخاصة بإبرام معاهدة. ب- رؤساء البعثات الدبلوماسية فيما يتعلق بإقرار نص معاهدة بين الدول المعتمدة ودولة المعتمدين لديها. ج - الممثلون المعتمدين من الدول لدى مؤتمر دولي أو لدى منظمة دولية أو إحدى فروعها فيما يتعلق بإقرار نص معاهدة في هذا المؤتمر أو المنظمة أو الفرع).

(٢) انظر: الإعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات الدولية في شريعة الإسلام، د. أحمد أبو الوفاء (٩/ ١٩٤)، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، د. صلاح عامر (٢٠٨-٢٠٩).

ومن المهم جدا أن يكون موضوع التفاوض هو نفسه موضوع النزاع، إذ قد يرغب أحد الأطراف أن يتناول بالبحث موضوعات أخرى غير مناسبة، ولا تتعلق بالموضوع الأصلي، فهنا يجب صرف النظر عن ذلك، والتركيز على موضوع النزاع، إذ من غير المحتمل أن تنجح المفاوضات إذا ما اتخذت مسار آخر غير الموضوع الذي من أجله تم إجراء المفاوضات[١].

٣ - ثم تبدأ المفاوضات عادة بأن يتم اختيار اللغة[٢]، ثم يعرض كل طرف موقفه من جوهر النزاع مع تقديم الحجج والأسانيد، ثم يجري البحث عن الأرضية المشتركة التي تكون منطلقا لإيجاد نوع من التقارب أو التفاهم المتبادل، وقد يرافق ذلك محاولات التعديل الموقف في بعض النقاط بقصد تسهيل المفاوضات وتحقيق م صالح الطرفين، كما أنه من الأفضل أن يتم البدء بمناقشة المسائل السهلة قبل الانتقال إلى المسائل المعقدة للمحافظة على الأجواء التفاؤلية العملية التفاوضية، ومن المهم جدا أن تتوفر النوايا الحسنة والرغبة الصادقة، والاستعداد التام لتقديم التنازلات إن تطلب الأمر لدى أطراف النزاع في إنهاء هذا الموضوع محل الخلاف، وبالتالي يتم تحديد المسؤوليات، وترتيب الواجبات[٣].

٤ - ونظرا لأن المفاوضات ف له أصوله وقواعده، لأنه يفترض في المفاوض المعرفة التامة بالمواقف السياسية، وبظروف الخصم الآخر، الأمر الذي يتطلب تكوين خاصة وصفات شخصية فيمن يمارسها، سواء كان فردا أو فريقا مفاوضا، لذا أنها تتم معرفة أصحاب الخبرة من المتخصصين في هذا المجال، ممن

(١ انظر: القانون الدولي العام، د. محمد المجذوب (٦٨٢)، كتاب الإعلام، د. أحمد أبو الوفاء (٩/ ١٩٥).

(٢) لغات الأمم المتحدة الرسمية: (الإنجليزية – الفرنسية – الأسبانية – الروسية – الصينية (وقد بدأت اللغة العربية تظهر كلغة عمل في بعض أجهزة الأمم المتحدة منذ عام ١٩٧٢م، ثم أصبحت واحدة من اللغات الرسمية إلى جانب اللغات السابقة، كما أصبحت من لغات الأمم المتحدة الرسمية للمعاهدات الدولية الحديثة، ومن الأمثلة على ذلك في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢م) حيث جاء في المادة (٣٢٠): (يودع أصل هذه الاتفاقية، الذي تتساوى نصوصه الأسبانية والإنجليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية في الحجية رهنا بمراعاة الفقرة (٢) من المادة ٣٠٥ لدى الأمين العام للأمم المتحدة).

(٣) انظر: القانون الدولي العام، د. إبراهيم العنابي (٨٥٤)، مبادئ القانون الدولي العام وتطبيقاته في المملكة العربية السعودية، د. منصور الداموك (٤٣٠-٤٣١)، القانون الدولي العام، د. عبد الواحد الفار (٣٧١)، القانون الدولي العام، د. محمد المحذوب (٦٨٠-٣٨١).

يتمتعون بروح معنوية عالية، ويتوفر لديهم الحجة والإقناع، ووضوح الرؤية، وتفضيل المصلحة العامة على الخاصة، وإن كان الوفد المفاوض فريقا جماعيا فيجب مع ذلك أن يكون هذا الفريق منسجمة وقادرة على أداء مهمته، وأن يسارع أعضاؤه على ابتكار صيغ مناسبة للخروج من دائرة التراع إذا ما أوشكت المفاوضات أن تصل إلى طريق مسدود، أو إلى إطالة أمد الشقاق الدولي بين الطرفين(١).

٥- وأخيرًا فإن المفاوضات قد تتم بصورة سرية أو علنية، وإن كان الغالب فيها أن تكون سرية، إذ للأطراف المتفاوضة حرية مطلقة في تحديد سرية أو علانية المفاوضات الجارية، إلا أن إبقاءها في السر يساهم في نجاحها لإبعادها عن المؤثرات الخارجية، ويترتب على سريتها أن تكون الاقتراحات والمذكرات التي يقدمها أطراف النزاع في طي الكتمان، وبعيدة عن متناول الرأي العام أو الصحافة أو وسائل الإعلام الأخرى، كل ذلك من أجل إيجاد أرضية تساعد في التوصل إلى حل يوفق بين الأطراف المتنازعة(٢).

و- نتيجة المفاوضات:

تهدف المفاوضات التي تجري بين الدول المتنازعة إلى تسوية المنازعات وإنهاء الخلاف، وقد يتضمن موضوع النزاع التحقق من المسؤولية، أي من الدولتين تجاه الأخرى، فيما أحدثته من أضرار، أو ارتكبته من مخالفات أو أعمال غير مشروعة، الأمر الذي يساعد في تحديد هذه المسؤولية بشكل تفاوضي، ومن ثم الوصول إلى اتفاق رضائي يعالج مثل هذه المشكلات.

وقد يترتب على نتيجة المفاوضات إعادة العلاقات السلمية بين الدولتين - في حال قطعها من قبل - أو تنتظم معها أمور أخرى كانت محلا للنزاع مثل تسوية الحدود، أو يبني عليها دفع تعويضات لأحد الطرفين، وذلك مثل ما حدث في مفاوضات السلام بين مصر و(إسرائيل)، إذ ترتب على ذلك توقيع معاهدة السلام بين الطرفين، ثم حل مسألة الحدود ودفع التعويضات وتنظيم العلاقات بين الدولتين(٣).

---

(١) انظر: كتاب الإعلام، د. أحمد أبو الوفاء (٩-١٩٣)، القانون الدولي العام، د. محمد المحذوب (٦٨٣).

(٢) انظر: مبادئ القانون الدولي العام وتطبيقاته في المملكة العربية السعودية، د. منصور الداموك (٤٣٠)، القانون الدولي العام، د. محمد المجذوب (٦٨٢)، كتاب الإعلام، د. أحمد أبو الوفاء (٩/ ١٩٤).

(٣) انظر: تقرير لمجلة السياسة الدولية العدد (٥٥) يناير ١٩٧٩م (٢٦٩-٢٧٠).

وإذا كان تسوية النزاع وتحديد المسؤوليات هو الهدف من إجراء المفاوضات الدولية بين الدول الأطراف، فإن تحقيقه قد يتم، وتكون نهاية المفاوضات إيجابية، وفي هذه الحالة يكون من المتعين قدما المضي نحو تحرير وتدوين ما تم الاتفاق عليه في صياغة محددة توطئة للتوقيع ثم التنفيذ، وقد تنتهي المفاوضات بدون إحراز أي نتيجة، وبالتالي تكون نهاية المفاوضات نهاية سلبية، وفي هذه الحالة قد تصدر الأطراف مجتمعة أو منفردة بيانا تعترف فيه بالإخفاق.

ومما لا شك فيه فإن فشل المفاوضات يلقي بظلال كثيفة ومظلمة على مجريات الأمور في العلاقات المتبادلة بين الأطراف المعنية، وقد ترى الدول الأطراف إعادة المفاوضات مرة أخرى حول النزاع القائم، إذ قد تستجد في مواقف الطرفين ما يمكن معه تسوية النزاع بينهما في حالة الإعادة[١].

وفي حالة عدم تسوية الزراع وعدم الاتفاق على إعادة المفاوضات، فإن الأمر لا يعني تحلل الأطراف من كل قيد، إذ عليهم وفقا لقاعدة أساسية من قواعد القانون الدولي التماس حله بأي طريقة أخرى من طرق حل المنازعات الدولية بصورة سلمية بما في ذلك تدخل طرف ثالث أو عن طريق وسائل تحكيمية أو قضائية[٢].

(١) انظر: قواعد الإعلام بقواعد القانون الدولي و العلاقات الدولية، د. أحمد أبو الوفاء (٩/ ٣٧٧/ ٣٨٣)، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، د. صلاح الدين عامر (٢١١)، القانون الدولي العام، د. محمد المجذوب (٨٤).

(٢) تنص المادة الثالثة والثلاثون من ميثاق الأمم المتحدة على وجوب حل المنازعات بالطرق السلمية حيث جاء فيها: (يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بطريق المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية أو أن يلجأوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارهم). راجع: ميثاق الأمم المتحدة الصادر عام ١٩٤٥م، وانظر: الإعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات الدولية، د. أحمد أبو الوفاء (٩/ ٣٨١-٣٨٢).

المبحث الثالث: المفاوضات في الشريعة الإسلامية:

أ- مفهوم المفاوضات في الإسلام:

إذا كانت المفاوضات تعني إجراء المشاورات والمباحثات بين الدول للوصول إلى نتيجة مشتركة، يتفق عليها كلا الطرفين المتحاورين، فإننا نجد هذا المعنى من خلال تتبع سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه من بعده - رضوان الله عليهم- في نهجهم إجراء المفاوضات عبر اللقاءات المباشرة بين ممثلي الأطراف، كما جرى في صلح الحديبية، أو عبر إرسال الرسل والمكاتبة للملوك والزعماء، أو أن تجري هذه المفاوضات عبر رعاية طرف ثالث.

بل إذا أنعمنا النظر نجد أن من وسائل تبليغ الدعوة الإسلامية التبليغ بالقول شفاهة أو كتابة، بهدف إقناع الطرف الآخر بالدخول في الإسلام: إما بطريق الحكمة والموعظة، أو بطريق المجادلة بالتي هي أحسن[١].

فمفهوم المفاوضات في الإسلام أوسع من أن يكون وسيلة لإنهاء النزاع بين الطرفين، كما في المفهوم القانوني للمفاوضات الدولية، إذ المفاوضات في الإسلام لا تقتصر على تبادل الرأي بين الدولتين المتنازعتين لإيجاد تسوية تتفق عليها جميعا، بل يتعدى هذا المعنى إلى معنى أوسع وأشمل، يجعل المفاوضة تشتمل على الدعوة إلى الإسلام، والمجادلة في ذلك بالتي هي أحسن، سواء في العلاقات الفردية أو في العلاقات الجماعية، فتفاوض مع الطرف الآخر بهدف التحاور معه، وإقناعه، وإن تطلب الأمر المجادلة بالتي هي أحسن وإجراء المناظرة، وهذا المعنى هو ما نلحظه في كثير من القصص الواردة في القرآن الكريم بشأن دعوة الأنبياء أقوامهم إلى الإسلام.

ومن الأمثلة الدالة على ذلك ما يأتي:

١- المفاوضات التي جرت بين موسى وأخيه عليهما السلام مع فرعون، **يقول الله تعالى:** (فَأْتِيَا فِرْعَوْنَ فَقُولَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦) أَنْ أَرْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ (١٧) قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ (١٨) وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ الَّتِي فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ (١٩) قَالَ فَعَلْتُهَا إِذًا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ (٢٠) فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ (٢١) وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَّدْتَ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٢٢) قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ (٢٣) قَالَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ (٢٤) قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ أَلَا

(١) انظر: أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان (٤٧٠).

تَسْتَمِعُونَ (٢٥) قَالَ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ (٢٦) قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمُ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ (٢٧) قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ (٢٨) قَالَ لَئِنِ اتَّخَذْتَ إِلَهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ (٢٩) قَالَ أَوَلَوْ جِئْتُكَ بِشَيْءٍ مُبِينٍ (٣٠) قَالَ فَأْتِ بِهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ (٣١) فَأَلْقَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُبِينٌ (٣٢) وَنَزَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ لِلنَّاظِرِينَ)[١].

فهذه الآيات دالة على أن الله عز وجل أمر عبده ورسوله موسى عليه السلام بالذهاب إلى فرعون وقومه لدعوتهم إلى الإسلام، فقامت بذلك الحجة على فرعون بالبيان والعقل،[٢] وما كان ليكن ذلك لو لم يجر التفاوض والحوار بين الطرفين على النحو الذي قصه الله عز وجل علينا.

٢- ومن المفاوضات القائمة على الحوار والمناظرة ما دار بين إبراهيم عليه السلام وبين أبيه وقومه، يدعوهم فيها إلى الإسلام، قال تعالى: (وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ (٦٩) إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ (٧٠) قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَاكِفِينَ (٧١) قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ (٧٢) أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ (٧٣) قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ (٧٤) قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ (٧٥) أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الْأَقْدَمُونَ (٧٦) فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ)[٣].

وفي هذه الآيات نجد إبراهيم عليه السلام يقرر قومه عن طريق السؤال والجواب ليصل إلى النتيجة ببطلان عبادهم للأصنام، قال في فتح الغدير: (فلما أورد عليهم الخليل هذه الحجة الباهرة لم يجدوا لها جوابا إلا رجوعهم إلى التقليد البحت)[٤].

٣ - وقد تكون المفاوضات قائمة عن طريق المراسلة بين الطرفين بالكتب أو الوفود، ومن ذلك المفاوضات التي جرت بين سليمان عليه السلام وملكة سبأ، قال الله تعالى: (قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ (٢٩) إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٣٠) أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ (٣١) قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ

(١) سورة الشعراء، الآيات: (١٦-٣٣).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٣/ ٣٦٥-٣٦٧).

(٣) سورة الشعراء، الآيات: (٦٩-٧٧).

(٤) فتح القدير، للشوكاني (٤/ ١٠٤).

قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ (٣٢) قَالُوا نَحْنُ أُولُو قُوَّةٍ وَأُولُو بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانْظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ (٣٣) قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ (٣٤) وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ (٣٥) فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَانَ قَالَ أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٍ فَمَا آتَانِيَ اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا آتَاكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بِهَدِيَّتِكُمْ تَفْرَحُونَ (٣٦) ارْجِعْ إِلَيْهِمْ فَلَنَأْتِيَنَّهُمْ بِجُنُودٍ لَا قِبَلَ لَهُمْ بِهَا وَلَنُخْرِجَنَّهُمْ مِنْهَا أَذِلَّةً وَهُمْ صَاغِرُونَ)[1].

ونتيجة هذه المفاوضات اقتناع ملكة سبأ بنبوة سليمان عليه السلام، ومن ثم هدايتها ودخولها في الإسلام.

أما حينما تكون المفاوضات بقصد تبادل الآراء، والاستماع لوجهات النظر، وبحث الأمور التي تهم كلا الجانبين، فإن ذلك من جملة ما يهدف إليه غير المسلم حينما يطلب الأمان لدخول دار الإسلام، لإجراء المفاوضات مع الأمير أو نوابه أو وزرائه، قال تعالى: {وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلاَمَ اللّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ}[2].

إذ الغرض من ذلك أن من قدم من دار الحرب إلى دار الإسلام في أداء رسالة أو تجارة أو طلب صلح أو مهادنة أو حمل جزية أو نحو ذلك من الأسباب، وطلب من الإمام أو نائبه أمان أعطى أمانا، مادام مترددا في دار الإسلام، وحتي يرجع إلى مأمنه ووطنه[3].

- أما حينما يجري التفاوض بين الأطراف لتسوية المنازعات الدولية، فإننا نجد أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد عقد صلح الحديبية بعد إجراء مفاوضات اتسمت بالصعوبة، واستغرقت

وقتا طويلا إلى أن تم التوقيع على الصلح بين الطرفين، وهو ما سوف أعرض له مفصلا بعد قليل.

والخلاصة: أن المفاوضات في المفهوم الإسلامي تشتمل على المعاني الآتية:

---

(١) سورة النمل، الآيات: (٢٨-٣٧).

(٢) سورة التوبة، الآية: (٦).

(٣) انظر: تفسير ابن كثير (٢/ ٣٧٢).

١- المفاوضة اعتبارها وسيلة لنشر الدعوة الإسلامية، والدعوة إلى عبادة الله وحده.

٢- المفاوضة باعتبارها وسيلة لتبادل الآراء بين الأطراف بصفة عامة في أمور دنيوية: كعقد أمان، أو دفع جزية، أو تنظيم تجارة، أو إجراء معاهدة، أو غير ذلك من الأمور الدنيوية.

٣- المفاوضة بمعنى: تبادل الرأي بين الأطراف، التي تنشأ بينها نزاع من أجل الوصول إلى تسوية يتفق عليها الجميع، وهذا ما يعرف بالمفاوضات الدولية في القانون الدولي، وهو ما سأوضحه في الفقرة التالية.

ب- المفاوضة اعتبارها وسيلة لحل المنازعات الدولية في الإسلام:

١- تعد المفاوضات من الوسائل السلمية الممهدة للصلح بين المتنازعين، سواء بين الأفراد أو الجماعات الدولية، فالمفاوضات أساس للصلح حينما يعقده المسلمون، سواء كان بين المسلمين أنفسهم، أو بينهم وبين غيرهم من غير المسلمين، ويعرف الصلح أنه: معاقدة يرتفع بها النزاع بين الخصوم، ويتوصل بها إلى الموافقة بين المختلفين[١]، فهو عقد وضع لرفع المنازعة بعد وقوعها بالتراضي[٢]، ولا يمكن التوصل إلى الصلح أو الاتفاق بين الطرفين إلا بإجراء المباحثات والمفاوضات قبل ذلك، ولذا نجد الأهمية البالغة التي أولاها الرسول صلى الله عليه وسلم للمفاوضات التي سبقت إبرام صلح الحديبية، إذا كان التفاوض في بداية الأمر هو المقدمة الأولى في بدء إبرام هذا الصلح، وقد كان التفاوض يتم عن طريق الوسطاء والمبعوثين من قبل الجانبين.

ولأهمية هذا الحدث في التأصيل للمفاوضات باعتبارها وسيلة لحل النزاع والوصول إلى اتفاقية بين الطرفين أورد قصته كاملة، ففي أواخر سنة ست من الهجرة النبوية، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة، لا يريد حربا وساق معه الهدي، وأحرم بالعمرة، ليأمن الناس بأنه لا يريد حربا، وليعلم الناس بأنه إنما خرج زائرة للبيت ومعظما له، فلقيه بشر بن سفيان الكعبي[٣] فقال: يا رسول الله

---

(١) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٧/ ٣٢٣).

(٢) انظر: المرجع السابق (٢٧/ ٣٢٣).

(٣) ويقال: بسر بالسين المهملة ابن سفيان بن عمرو بن عويمر الخزاعي، أسلم سنة ست من الهجرة، وبعثه النبي صلى الله عليه وسلم عيناً إلى قريش في مكة، وشهد الحديبية، وهو المذكور في حديث الحديبية من رواية الزهري عن عروة عن المسور ومروان. قوله: حتى إذا كان بغدير الأشطاط،لقيه عين الخزاعي فأخبره خبر قريش وجموعهم.==

هذه قريش قد سمعت بمسيرك، فخرجوا يعاهدون الله لا تدخلها عليهم أبدا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا ويح قريش! لقد أكلتهم الحرب، ماذا عليهم لو خلوا بيني وبين سائر العرب، فإن هم أصابوبي كان ذلك الذي أرادوا، وإن أظهري الله عليهم دخلوا في الإسلام وافرين، وإن لم يفعلوا قاتلوا وبهم قوة، فما تظن قريش؟ فوالله لا أزال أجاهد على الذي بعثني الله به حتى يظهره الله أو تنفرد هذه السالفة)[١]، ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثنية المرار، وهي مهبط الحديبية من أسفل مكة، فجاءه بديل بن ورقاء الخزاعي[٢] في رجال من خزاعة، فكلموه فسألوه: ما الذي جاء به؟ فأخبرهم أنه لم يأت يريد حربا، وإنما جاء زائر للبيت، ومعظما لحرمته، ثم قال لهم نحو مما قال البشر بن سفيان، فرجعوا إلى قريش، فقالوا: يا معشر قريش إنكم تعجلون على محمد، وإن محمدا لم يأت لقتال، وإنما جاء زائر هذا البيت، فاتهموهم وجبهوهم [٣] وقالوا: وإن كان جاء لا يريد قتالا، فوالله لا يدخلها علينا عنوة أبدا، ولا تحدث بذلك عنا العرب[٤].

=== قالوا: هو بسر بن سفيان هذا. انظر: الاستيعاب، لابن عبد البر (٩١)، رقم: (٢٠٥)، أسد الغابة، لابن الأثير (١/ ٣٧٧-٣٧٨)، رقم: (٤١١)، الإصابة، لابن حجر (١/ ٤٢٤-٤٢٥) رقم: (٦٤٦).

(١) السالفة: أعلى العنق من ناحية مقدم العنق من لأن معلق القرط إلى قلت الترقوة. انظر: القاموس المحيط، للفيروزآبادي (١٠٦١)، مختار الصحاح، للرازي (١٣٠)، العين، للفراهيدي (٤٤٠).

والحديث أخرجه بلفظ قريب البخاري، كتاب: الشروط، باب: الشروط في الجهاد، حديث رقم: (٢٧٣١)، ورقم: (٢٧٣٢)، وانظر: السيرة النبوية، لابن هشام (٣/ ٣٣٨).

(٢) بديل بن ورقاء بن عبد العزى بين ربيعة الخزاعي، أسلم هو وابنه يوم فتح مكة بحر الظهران في قول ابن شهاب: وشهد بديل وابنه عبد الله حنينًا والطائف وتبوك، وكان بديل من كبار مسلمة الفتح. انظر: الاستيعاب، لابن عبد البر(٩٢)، رقم: (٢١٠)، أسد الغابة، لابن الأثير (١/ ٣٥٩-٣٦١)، رقم: (٣٨٣)، الإصابة، لابن حجر (١/ ٤٠٨-٤٠٩)، رقم (٦١٤).

(٣) جبهوهم: جَبَهَه، منعه أي: ضرب جبهته، وردَّه أو لقيه بما يكره، وجَبَهَتهُ: استقبلته بكلام فيه غِلَظ. انظر: القاموس المحيط، للفيروز آبادي (١٦٠٦)، العين، للفراهيدي (١٢٥).

(٤) انظر: السيرة النبوية، لابن هشام (٣/ ٤٣٢).

ثم بعثت قريش إلى الرسول صلى الله عليه وسلم مفاوضاً آخر، فبعثت مِكرز بن حفص بن الأخيف[١]، فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم مُقبلاً، قال: (هذا رجل غادر)، فلما انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلمه، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوا مما قال البديل وأصحابه، فرجع إلى قريش فأخبرهم بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم بعثت قريش إلى الرسول صلى الله عليه وسلم مفاوضا آخر، وهو الحليس بن علقمة [٢]، فلما رآه رسول الله قال: إن هذا من قوم يتألمون[٣] فابعثوا الهدي في وجهه حتى يراه)، فلما رأى الهدي يسيل إليه من عُرض الوادي [٤] في قلائده، رجع هذا المفاوض إلى قريش، ولم يصل إلى النبي صلى الله عليه وسلم إعظاما لما رأى، فقال لهم ذلك فقالوا له: اجلس فإنما أنت أعرابي، لا علم لك. ثم بعثوا إلى رسول الله مفاوضا آخر هو عروة بن مسعود الثقفي[٥]، فخرج حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس

---

(١) مكرز بن حفص بن الأخيف بن علقمة بن عبد الحارث بن منقذ، له صحبة.. وهو الذي جاء في فداء سهيل بن عمرو بعد بدر، ولاه معاوية غزوة الروم، ومكرز بكسر الميم وإسكان الكاف وفتح الراء والزاي. انظر: الثقات، لابن حبان (٣/ ٣٩٢)، الإصابة، لابن حجر (٦/ ١٦٣-١٦٤)، رقم: (٨٢١١)، الإكمال، لابن ماكولا (١/ ٢٦).

(٢) الحليس بن علقمة: هو أحد بني الحارث بن عبد مناة بن كنانة، كان سيد الأحابيش، غضب عندما قيل له: اجلس فإنما أنت أعرابي لا علم لك. فقال: يا معشر قريش: أيصد عن بيت الله من جاء معظم له، والذي نفس الحليس بيده، لتخلن بين محمد وبين ما جاء له، أو لأنفرن بالأحابيش نفرة رجل واحد، فقالوا له: مه، كف عنا يا حليس حتى نأخذ لأنفسنا ما نرضى به.

انظر: السيرة النبوية، لابن هشام (٣/ ٣٤١)، البداية والنهاية، لابن كثير (٤/ ١٦٧).

(٣) من التَّأَلُّه: وهو التنسك والتعبد أي: يتعبدون ويعظمون الله. انظر: مختار الصحاح، للرازي (٩)، القاموس المحيط، للفيروزآبادي (١٦٠٣)، العين، للفراهيدي (٣٥).

(٤) عُرض الوادي بضم العين وسكون الراء، وعُرض ضم الأولى والثانية مثل عُسر، وعُسُر: أي من الوادي أو ناحية الوادي. انظر: مختار الصحاح، للرازي (١٧٩)، القاموس المحيط، للفيروزآبادي (٨٣٣).

(٥) عروة بن مسعود بن معب بن مالك بن كعب الثقفي، شهد صلح الحديبية قبل أن يسلم. قال ابن إسحاق: لما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطائف اتبع أثره عروة بن مسعود حتى أدركه قبل أن يصل إلى المدينة، فأسلم وسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرجع إلى قومه بالإسلام، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن فعلت فإنهم قاتلوك) فقال له عروة: يا رسول الله أنا أحب إليهم من أبصارهم، وكان فيهم محبًا مطاعًا، فخرج ==

بين يديه، ثم قال: يا محمد، أجمعت أو شاب[١] الناس، ثم جئت بهم إلى بيضتك [٢] لتفضها بهم[٣]، إنما قريش قد خرجت معها العوذ المطافيل[٤]، قد لبسوا جلود النمور، يعاهدوا الله لا تدخلها عليهم عنوة أبدا، وايم الله لكأني بهؤلاء قد انكشفوا عنك غد، فكلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو مما كلم به أصحابه، وأخبره أنه لم يأت يريد حربا.

ثم بعد ذلك أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن يبعث مفاوضا من طرفه، ممثلا للمسلمين لدى قريش فبعث خراش بن أمية الخزاعي[٥]، فأرادت

==يدعو قومه إلى الإسلام فرموه بالنبل من كل وجه، فأصابه سهم فقتله. انظر: الاستيعاب، لابن عبد البر (٥٦٤)، رقم: (١٩١٣)، أسد الغابة، لابن الأثير (٤/ ٣٠-٣١)، رقم: (٣٦٥٨)، الإصابة، لابن حجر (٤٠٩/ ٤)، رقم (٥٥٤٦).

(١) أوشاب: الأوشابُ من الناس: الأوباش، وهم الضروب المتفرقون، واحده: وشَب بفتح أو كسر الأول مع سكون الثاني. انظر: مختار الصحاح، للرازي (٣٠١)، العين، للفراهيدي (١٠٥٠)، القاموس المحيط، للفيروزآبادي (١٨١).

(٢) بيضتك: البيضةُ واحدة البَيض من الحديد، وبَيضَة كل شيء حوزته، وبيضة القوم ساحتهم ومنه: ابتِيضَ القوم إذا أُستبِيحَت بيضتُهم، وابتاضهم العدو إذا استأصلهم، والمعنى: أي أصلك وعشيرتك. انظر: العين، للفراهيدي (٩٦)، مختار الصحاح، للرازي (٢٩)، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (١/ ١٧٢).

(٣) لتفضها بهم: الفَضُّ: الكسر بالتفرقة، والفَضَّ الشيءُ: انكسر، وفضَّ القومَ فانفضَّوا أي: فرَّقهم فتفرقوا، وكل شيء تفرَّق فهو فَضَضٌ بفتحتين. انظر: القاموس المحيط، للفيروز آبادي (٨٣٩)، مختار الصحاح، للرازي (٢١٢).

(٤)العوذ المطافيل: يريد النساء والصبيان. والعوذ في الأصل جمع عائذ، وهي الناقة إذا وضعت وبعد ما تضع أيام حتى يقوى ولدها. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٣/ ٣١٨).

(٥) خراش بن أمية بن الفضل الكعبي الخزاعي مديني، شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديبية وخيبر وما بعدها من المشاهد، وبعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية إلى مكة، فآذته قريش وعقرت جمله، فحينئذ بعث إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان بن عفان، وهو الذي حلق رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية، توفي في آخر خلافة معاوية رضي الله عنهم. انظر: الاستيعاب، لابن عبد البر (٢٠٨)، رقم: (٦٦٦)، أسد الغابة، لابن الأثير (٣/ ١٦٠-١٦١)، رقم (١٤٢٨) الإصابة، لابن حجر (٢/ ٢٣١)، رقم: (٢٢٣٨).

قريش قتله فمنعتهم الأحابيش[1] فخلوا سبيله، حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أراد رسول الله أن يبعث مفاوضاً آخر فدعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه لذلك، فقال: يا رسول الله إني أخاف قريشا على نفسي، وليس بمكة من بني عدي بن كعب أحد يمنعني، وقد عرفت قريش عداوتي إياها، وغلظتي عليها، فقدر رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الأمر، فدعا عثمان بن عفان رضي الله عنه لمكانته عند قريش، فذهب إليهم وأبلغهم برسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا له: إن شئت أن تطوف بالبيت فطف، فقال: ما كنت لأفعل حتى يطوف رسول الله، فاحتبسته قريش عندها، فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون أن عثمان بن عفان قد قُتل، فدعا الرسول صلى الله عليه وسلم الناس إلى البيعة لمناجزة القوم، ثم تبين بعد ذلك أن الذي ذكر من أمر عثمان باطل.

ثم بعثت قريش مفاوضاً أخيرا هو سهيل بن عمرو[2]، فلما رآه الرسول صلى الله عليه وسلم مقبلًا قال: (قد أراد القوم الصلح حين بعثوا هذا الرجل)، فلما انتهى سهيل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلم فأطال الكلام وتراجعا، وجرت بينهما مفاوضات الصلح، حتى انتهوا إلى كتاب الصلح، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب رضي الله عنه ليكتب الصلح، فقال له: اكتب (بسم الله الرحمن الرحيم)، فقال سهيل بن عمرو: أما الرحمن فوالله ما أدري ما هو، ولكن اكتب باسمك اللهم، فقال المسلمون: لا نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: (اكتب باسمك اللهم)، ثم قال: (هذا ما صالح عليه محمد رسول الله سهيل بن عمرو)، فقال سهيل بن عمرو: والله لو كنا

---

(١)ا لأحابيش: هم أحياء من القارة انضموا إلى بني ليث في محاربتهم قريشا، والتحبش: التجمع. وقيل: حالفوا قريشا تحت جبل يسمى حُبشيًا فسُموُّا بذلك، انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٣٣٠). والقارة: قبيلة من بني الهون بن خزيمة، سموا قارة لاجتماعهم والتفافهم، ويوصفون بالرمي. النهاية، لابن الأثير (٤/ ١٢٠).

(٢) سهيل بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ود القرشي العامري، يكنى أبا يزيد، كان أحد الأشراف من قريش وسادتهم في الجاهلية، أسر يوم بدر كافرا، وكان خطيب قريش، وهو الذي جاء في الصلح يوم الحديبية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه: (قد سهل لكم من أمركم) وعقد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلح يومئذ، أسلم وكان كثير الصلاة والصوم والصدقة. قتل باليرموك وقيل مات في طاعون عمواس رضي الله عنه. انظر: الاستيعاب، لابن عبد البر (٣١٥)، رقم: (١٠٧٩)، أسد الغابة، لابن الأثير (٢/ ٥٨٥-٥٨٧)، رقم (٢٣٢٦)، الإصابة، لابن حجر (٣/ ١٧٧-١٧٩)، رقم (٣٥٨٦).

نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك، ولكن اكتب اسمك واسم أبيك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (والله إني لرسول الله وإن كذبتموني، اكتب محمد بن عبد الله)، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: (على أن تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به)، فقال سهيل: والله لا تتحدث العرب أنا أخذنا ضغطة[١]، ولكن ذلك من العام المقبل، فكتب ذلك، واشترط سهيل بن عمرو أثناء المفاوضات وكتابة الصلح إضافة الشروط التي يرى أنها في صالحه، فوافق النبي صلى الله عليه وسلم على هذا الشرط، فبينما هم يكتبون الكتاب، إذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو [٢] يرسُفُ [٣] في الحديد، قد انفلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رمى بنفسه بين ظهور المسلمين، فقال سهيل: يا محمد هذا أول من أقاضيك عليه أن ترُدَّه إليَّ. فقال صلى الله عليه وسلم: (إنا لم نقضِ الكتاب بعد)، فقال: والله إذًا لم أصالحك على شيء أبدا، ثم قال: يا محمد قد لَجَّت القضية [٤] بيني وبينك قبل أن يأتيك هذا، قال صلى الله عليه وسلم: (صدقت)، فجعل سُهيل ينتره[٥] ويجره ليرُدَّه إلى قريش، وجعل أبو جندل يصرخ بأعلى صوته: يا معشر المسلمين، أأردُّ إلى المشركين يفتوني في ديني؟! فزاد ذلك الناس ما بهم، فقال رسول الله صلى الله

(١) أنَّا أُخذنا ضغطة: أي عصرًا وقهرًا، يقال: أخذت فلانا ضُغطة بالضم: إذا ضيقت عليه التكرهه على الشيء. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٣/ ٩٠).

(٢) أبو جندل بن سهيل بن عمرو، اسمه العاصي، وقيل: عبد الله، أسلم قديما بمكة فحبسه أبوه في الحديد ومنعه الهجرة، ثم إنه أفلت منهم، ورده الرسول صلى الله عليه وسلم في الصلح الذي عقد بين الرسول صلى الله عليه وسلم وبين قريش، وكان أبوه سهيلاً هو الذي تولى هذا الصلح، فما زال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات، ثم خرج إلى الشام مجاهدا فمات بما في طاعون عمواس سنة ١٨هـ. انظر: صفوة الصفوة، ابن الجوزي (١/ ٣٣٩ رقم ٨٤)، أسد الغابة، لابن الأثير (٦/ ٥٣-٥٤)، رقم: (٥٧٧٥)، الإصابة لابن حجر، (٧/ ٥٨-٥٩)، رقم: (٩٦٩٩).

(٣) يرسُف في قيوده: الرسُف والرسيف: مشي المُقيَّد إذا جاء يتجامل برجله مع القيد. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٢/ ٢٢٢).

(٤) لجت القضية: أي: وجبت. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٤/ ٣٣).

(٥) ينتره: النَّترُ: جَذبٌ في جَفوَةٍ، وشقُّ الثوب بالأصابع والأضراس، وتغليظ الكلام وتشديده. انظر: مختار الصحاح، للرازي (٢٦٩)، القاموس المحيط، للفيروزآبادي (٦١٦).

عليه وسلم يا أبا جندل: (اصبر واحتسب، فإن الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا، إلا قد عقدنا بينا وبين القوم صلحا، وأعطيناهم على ذلك وأعطونا عهد الله، وإنا لا نغدر بهم)، ولا فرغ من الكتاب أشهد على الصلح رجالا من المسلمين ورجالا من المشركين، ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم إلى هديه فنحره، ثم جلس فحلق رأسه، ثم رجع إلى المدينة، وكان نص كتاب صلح الحديبية: (هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله سهيل بن عمرو اصطلحا على وضع الحرب على الناس عشر سنين، يأمن فيهن الناس، ويكف بعضهم عن بعض، على أنه من أتى محمد من قريش بغير إذن وليه رده عليهم، ومن جاء قريشا ممن مع محمد لم يردوه عليه، وأن بيننا عيبة مكفوفة[1]، وإنه لا إسلال ولا إغلال[2]، وإنه من أحب أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فيه)[3].

ويتبين لنا أن هذه المفاوضات التي جرت قد حددت بشكل واضح مسؤولية كل طرف تجاه الآخر، والالتزامات المترتبة عليه، كما أوضحت لقريش ومن معها أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يُرِد حرباً، وإنما أراد العمرة، وكان استقباله

---

(١) عيبة مكفوفة: أي بينهم صدر نقي من الغل والخداع مطوي على الوفاء بالصلح. وقيل: أراد أن بينهم موادعة ومكافة عن الحرب، تجريان مجرى المودة التي تكون بين المتصافين، الذين يثق بعضهم إلى بعض. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٣/ ٣٢٧).

(٢) لا إسلال ولا إغلال، الإسلال: السرقة الخفية، وقيل: الغارة الظاهرة، وقيل: سل السيوف. والإغلال: الخيانة أو السرقة الخفية، وقيل: لبس الدروع. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، الابن الأثير (٢/ ٣٩٢)، (٣/ ٣٨٠).

(٣) أصل حديث صلح الحديبية أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المغازي، باب: غزوة الحديبية، حديث رقم: (٤١٧٨)، وحديث رقم (٤١٨٠)، وكتاب: الصلح، باب: الصلح مع المشركين، حديث رقم: (٢٧٠٠) وكتاب: الشروط، باب: ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام في المبايعة، حديث رقم: (٢٧١٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: صلح الحديبية الأحاديث رقم: (١٧٨٣-١٧٨٥). وانظر في تفاصيل الأحداث لعقد الصلح ما يلي: البداية والنهاية، لابن كثير (٤/ ١٦٥ وما بعدها)، الكامل في التاريخ، لابن الأثير (٢/ ٢٠٠ وما بعدها)، السيرة النبوية، لابن هشام (٣/ ٣٤٥ وما بعدها)، تفسير ابن كثير (٤/ ١٩٧)، فتح الباري، لابن حجر (٥/ ٣٤٤)، نيل الأوطار، للشوكاني (٨/ ١٨٨)، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، د. محمد حميد الله (٥٨).

صلى الله عليه وسلم لهؤلاء الموفدين ومباحثاته معهم دليل على جواز اتخاذ المفاوضات وسيلة للتحقق من المسؤولية عما يشاع بكون خروجه صلى الله عليه وسلم كان للحرب.

فتبين مما سبق أن المفاوضات التي أجراها الرسول صلى الله عليه وسلم كانت تهدف إلى إنهاء مشكلة أو نزاع قائم أو لدفع خطر متوقع، إذ كانت هذه المفاوضات وسيلة للوصول إلى هذه الأهداف، ومن ثم الاتفاق على ما تم التوصل إليه من خلالها.

ج - طرق إقامة المفاوضات في الإسلام:

الإسلام لم يفرض طريقة محددة لإقامة المفاوضات بين أطراف النزاع، وإنما يكون ذلك حسب ظهور المصلحة الراجحة في سلوك الطريقة المناسبة، وهذا ما نلحظه من خلال تتبع المفاوضات التي جرت في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم، أو في عصر أصحابه رضي الله عنهم من بعده أو في العصور اللاحقة، إذ نجد أنها اتخذت صوراً متعددة فتارة تتم بأسلوب اللقاءات المباشرة، أو بأسلوب المذكرات، وإرسال الرسل، وتارة تتم برعاية طرف ثالث.

١- المفاوضات المباشرة:

وهي المفاوضات التي تتم بين طرفي النزاع مباشرة عن طريق اللقاءات المباشرة لطرفي النزاع، أو مباشرة ولكن من خلال وفدين، أو من خلال الكتب، وهذا ما نلحظه في المفاوضات التي جرت قبل عقد صلح الحديبية، إذ نجد أن الرسول صلى الله عليه وسلم استقبل ممثلين عن قريش، وصل عددهم إلى ستة وتفاوض معهم، كما أرسل صلى الله عليه وسلم مفاوضين من طرفه إلى قريش، وكانت هذه المفاوضات تجري مباشرة بين أطراف النزاع للوصول إلى تسوية يتفق عليها الطرفان.

كما تفاوض النبي صلى الله عليه وسلم مع أبي سفيان[١] يوم فتح مكة لإنهاء القتال، حيث جاء في المفاوضات أن أبا سفيان قال للنبي صلى الله عليه وسلم: يا

(١) هو صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب الأموي، ولد قبل الفيل بعشر سنين، وأسلم ليلة الفتح، تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ابنته أم حبيبة رضي الله عنها، وشهد حنينا والطائف مع الرسول صلى الله عليه وسلم، واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على نجران، فمات النبي صلى الله عليه وسلم وهو وال عليها، ورجع إلى مكة ثم عاد إلى المدينة فمات بما سنة ٣١ وقيل ٣٢ للهجرة. انظر: الاستيعاب، لابن عبد البر==

رسول الله أبيدت خضراء قريش، لا قريش بعد اليوم، فقال: (من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن)[١].

ومن المفاوضات التي باشرها الرسول و تلك التي جرت بينه وبين وفد هوازن في الجعرانة[٢] بعد غزوة حنين، إذ جاؤوا يطلبون أن يمن عليهم بما أخذوا من الأبناء والنساء والأموال، فخيّرهم الرسول صلى الله عليه وسلم بين أبنائهم ونسائهم وبين أموالهم، فاختاروا الأبناء والنساء[٣].

- وقد تكون المفاوضات المباشرة عن طريق كتابة الكتب، وإرسال الرسل، إذ يعتبر الكتاب أو الرسول المُرسل معبراً عن حقيقة موقف المُرسل من الموضوع الذي يتم التفاوض حوله، فالكتاب اتصال مباشر بين طرفي النزاع في صورة مذكرات مكتوبة، تعبر عن الموضوع الذي قصده الطرف الذي كتب الكتاب.

أما الرسول فهو ممثل عن الطرف الذي أرسله، ويقوم مقامه في تبليغ أمر، أو التفاوض بشأن موضوع محدد[٤].

وقد اعتمد أسلوب المذكرات، والرسائل، وإرسال الرسل، التبليغ الرؤساء والزعماء بالإسلام ودعوتهم إلى هذا الدين، فبعث بكتبه ورسله إلى قيصر ملك

=== (٣٤٥)، رقم: (١٢١١)، أسد الغابة، لابن الأثير (٣/ ٩)، رقم: (٢٤٨٦)، الإصابة، لابن حجر (٣/ ٣٣٢)، رقم: (٤٠٦٦).

(١) أخرجه مسلم، كتاب: الجهاد والسير، باب: فتح مكة، حديث رقم (١٧٨٠).

(٢) الجعرانة: بكسر الجيم وإسكان العين وتخفيف الراء، هكذا صوابهما عند الشافعي والأصمعي وأهل اللغة و محققي المحدثين، وهكذا سمعت في الشعر، ومنهم من يكسر العين ويشدد الراء. وهي ماء بين الطائف ومكة، وهي أقرب إلى مكة، نزلها النبي صلى الله عليه وسلم لما قسم غنائم هوازن، وأحرم منها، وله فيها مسجد، وبما بثار متقاربة. انظر: معجم البلدان، للحموي (٢/ ١٤٢)، تهذيب الأسماء واللغات، للنووي (٣/ ٥٥).

(٣) راجع: خبر القصة كاملة في صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب: قول الله عز وجل: {وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ}، حديث رقم:(٤٣١٨)، ورقم: (٤٣١٩)، وانظر: السيرة النبوية، لابن هشام (٤/ ١٤١-١٤٢)، البداية والنهاية، لابن كثير (٤/ ٣٤٣)، الكامل في التاريخ، لابن الأثير (٢/ ٢٦٨).

(٤)انظر: الدبلوماسية الإسلامية الأهداف والمبادئ وتطبيقاتها في العلاقات الخارجية للمملكة العربية السعودية، د. محمد بن عمر آل مدين الإدريسي (٣٥).

الروم، وإلى كسرى ملك الفرس، وإلى المقوقس أمير مصر، وإلى ملك الحبشة والبحرين وعمان واليمامة وغير ذلك[١].

٢- المفاوضات غير المباشرة:

وهي المفاوضات التي تتم بين الأطراف عن طريق ثالث، فتجري المفاوضات بين الطرفين برعاية هذا الطرف، ومن الأمثلة على ذلك:

المفاوضات التي تمت بين وفد المسلمين في الحبشة، وبين وفد كفار قريش، وذلك برعاية ملك الحبشة، حيث بعث كفار قريش مفاوضين هما: عبد الله بن أبي ربيعة[٢] وعمرو ابن العاص[٣] وأمروهما بأمرهم فلما دخلا على الملك قالا له: إنه قد جاءوا بدين ابتدعوه، لا نعرفه نحن ولا أنت، وقد بعثنا إليك فيهم أشراف قومهم من آبائهم وأعمامهم وعشيرتهم، لتردهم إليهم، فهم أعلى بهم عينا وأعلم بما عابوا عليهم وعاتبوهم فيه.

فلما انتهوا من عرضهم للموضوع، طلب ملك الحبشة - فيما بعد. - أن يعرض وفد المسلمين ما لديهم، فجاء وفد المسلمين، وتكلم فيهم جعفر بن أبي

---

(١)انظر: زاد المعاد، لابن القيم (١/ ١١٨).

(٢) عبد الله بن أبي ربيعة بن المغيرة القرشي المخزومي، كان اسمه في الجاهلية بجير فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله، وكان من أشراف قريش في الجاهلية وكان من أحسن الناس وجها، قال بعض أهل العلم بالخبر والنسب: إنه الذي استجار يوم الفتح بأم هانئ بنت أبي طالب، يعد في أهل المدينة ومخرج حديث عنهم. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبدالبر (٣٩٨)، رقم: (١٣٧٣)، التقريب، لابن حجر (٥٠٥)، رقم: (٣٣٣٠).

(٣) عمرو بن العاص بن وائل القرشي، أسلم سنة ثمان، وقد قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلما بعد أن أسلم عند النجاشي بالحبشة، أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم على سرية نحو الشام، وولى رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص على عمان، فلم يزل حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفتح مصر ولم يزل عليها واليا حتى مات عمر بن الخطاب، ومات عمرو، وله تسعون سنة ودفن بالمقطم، وكان رضي الله عنه من فرسان قريش وأبطالهم في الجاهلية، وكان شاعرا حسن الشعر، وكان أحد الدهاة في أمور الدنيا المقدمين في الرأي والمكر والدهاء. انظر: الاستيعاب، لابن عبد البر (٤٩٦)، رقم: (١٧٦٧)، أسد الغابة، لابن الأثير (٤/ ٢٣٢-٢٣٥)، رقم: (٣٩٧١)، الإصابة، لابن حجر (٤/ ٥٣٧-٥٤١)، رقم: (٥٨٩٧).

طالب[1] رضي الله عنه فقال: أيها الملك، كنا قوماً أهل جاهلية، نعبد الأصنام، ونأكل الميتة، ونأتي الفواحش، ونقطع الأرحام، ونُسيء الحوار، ويأكل القوي منا الضعيف، فكنا على ذلك حتى بعث الله إلينا رسولا متا، غرف نسبه وصدقه، وأمانته وعفافه، فدعانا إلى الله لنوحده ونعبده، وتخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من دونه، من الحجارة والأوثان، وأمرنا بصدق الحديث، وأداء الأمانة، وصلة الرحم، وحسن الجوار، والكف عن المحارم والدماء، ونهانا عن الفواحش وقول الزور، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنات، وأمرنا أن نعبد الله وحده لا تنشرك به شيئا، وأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام، فصدقناه وآمنا به، واتبعناه على ما جاء به من الله، فعبدنا الله وحده فلم نشرك به شيئا، وحرمنا ما حرم علينا، وحللنا ما أحل لنا، فعدا علينا قومنا فعذبونا وفتنونا عن ديننا، ليردونا إلى عبادة الأوثان من عبادة الله تعالى، وأن نستحل ما كنا نستحل من الخبائث، فلما قهرونا وظلمونا وضيقوا علينا، وحالوا بيننا وبين ديننا، خرجنا إلى بلادك واخترناك على من سواك، ورغبنا في جوارك، ورجونا ألا ظلم عندك أيها الملك، ثم قرأ صدرا من أول سورة مريم، فبكى النجاشي[2] ومن معه حتى أخضلت لحاهم، وبعد أن انتهى وفد المسلمين من عرض الموضوع، و كان عرضا دقيقا ومحكما، أدى ذلك إلى رفض ملك الحبشة المطالب وفد قريش، التي عبروا عنها خلال حديثهم ومفاوضتهم معه، فلجأ هذا الوفد إلى طلب مقابلة الملك مرة ثانية، علهم يفلحوا في عرض الموضوع مرة أخرى وبطريقة تُخرِجُ وفد المسلمين أمام ملك نصراني، فلما انتهى الوفد إلى الملك

(١) جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، كان أشبه الناس خَلقاً وخُلقاً برسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان من المهاجرين الأولين، وفرح رسول الله له بقدومه من الحبشة، وتلقاه واعتنقه، وقال: (ما أدري بأيهما أنا أشد فرحا، أبقدوم جعفر أم بفتح خيبر؟!) وأصيب جعفر في غزوة مؤتة، حتى قطعت يداه جميعا، ثم استشهد رضي الله عنه فسمي جعفر ذو الجناحين، أبو المساكين، وذلك سنة ثمان من الهجرة. انظر: الاستيعاب، لابن عبد البر (١٠٩)، رقم: (٢٨٧)، أسد الغابة، لابن الأثير (١/ ٥٤١-٥٤٤)، رقم: (٧٥٩)، الإصابة، لابن حجر (١/ ٥٩٢-٥٩٣)، رقم: (١١٦٩).

(٢) هو أصحمة بن أبحر النجاشي، ملك الحبشة، أسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأحسن إلى المسلمين الذين هاجروا إلى أرضه، وتوفي بلاده قبل فتح مكة، وصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة، وكبر عليه أربع تكبيرات، والنجاشي لقب له ولملوك الحبشة، وهو ممن لم ير النبي صلى الله عليه وسلم. انظر: أسد الغابة (١/ ٢٥٢)، رقم: (١٨٨)، الإصابة، لابن حجر (١/ ٣٤٧-٣٤٨)، رقم: (٤٧٣).

وبدأ المفاوضات معه أورد حجته التي يزعم أنها ستنهي هذه المباحثات لمصلحة هذا الوفد، فأخبر الملك بأن هؤلاء القوم يزعمون أن عيسى ابن مريم عليه السلام عبدٌ، فلما سمع الملك هذا القول أرسل عاجلا إلى وفد المسلمين ليسألهم عن ذلك، فاجتمع أعضاء الوفد مع بعضهم وتشاوروا في هذا الأمر العظيم، ثم انتهوا إلى أن تكون مفاوضتهم صريحة وصادقة لا لبس فيها أو تحريف، فيحسموا الموضوع بالجواب الذي سيعمد إليه الوفد، فلما حضروا لدى الملك، تصدى لعرض الموضوع المتحدث فيهم - جعفر بن أبي طالب- رضي الله عنه فقال لما سئل عن عيسى عليه السلام: هو عبد الله ورسوله وروحه وكلمته ألقاها إلى مريم العذراء البتول.

فلما انتهى من عرض الموضوع، ضرب النجاشي بيده الأرض، فأخذ منها عودا، ثم قال: والله ما عدا عيسى ابن مريم ما قلت هذا العود. ثم قال لوفد المسلمين: اذهبوا فأنتم سيومٌ [١] بأرضي[٢].

وهكذا نجد أن هذه المفاوضات الشاقة برعاية ملك محايد قد جرت بين الوفدين بطريقة غير مباشرة، أدلى فيها كل فريق بحجته، وانتهت إلى نتيجة محددة وواضحة، أدت إلى ظهور وفد المسلمين على وفد كفار قريش لقوة الحجة، وسلامة النية، ودقة وجزالة الألفاظ، وصدق البيان[٣].

- المفاوضات التي جرت بين الرسول صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش عن طريق أبي طالب، إذ جاء وفد كفار قريش، وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم شكا وفد قريش إلى أبي طالب الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا زالوا يفاوضونه، لكي يتخلى عن دعوته الجديدة ودينه الجديد، فلما سمع أبوطالب مقالتهم، التفت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: ما تريد من قومك؟ فقال صلى الله عليه وسلم: (أريد منهم كلمةً واحدةً تدين لهم العرب، وتؤدي إليهم العجم

---

(١) سيوم: أي آمنون. كذا جاء تفسيره في الحديث، وهي كلمة حبشية، وتروى بفتح السين، وقيل: سُيُوم جمع سائم: أي تسومون في بلدي: كالغنم السائمة لا يعارضكم أحد. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٢/ ٤٣٤-٤٣٥).

(٢) الحديث أخرجه أحمد (١/ ٢٠١، ٢٠٣)، (٥/ ٢٨٨، ٢٩٣)، وقال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع. انظر: مجمع الزوائد، للهيثمي (٦/ ٢٦-٣٠).

(٣) وهذا ما سنلاحظه أثناء الحديث عن الكيفية التي يتم بها إجراء المفاوضات في الإسلام.

الجزية)، قال: كلمةً واحدةً؟ قال: (كلمةً واحدةً)، قال: (يا عم يقولوا: لا إله إلا الله)، فقالوا: {مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ}[1].

فهذه المفاوضات التي تمت بين كلا الطرفين كانت تجري عبر طرف ثالث، لجأ إليه كلا الطرفين، وقد سلكه الرسول صلى الله عليه وسلم علّه يؤدي إلى هداية الطرف الآخر.

وبهذا يتبين لنا أن الأمر في الإسلام واسع، فمتى ما ظهرت المصلحة الراجحة في سلوك الطريق المناسب لإقامة المفاوضات بهدف إقامة الحق والعدل، وتحقيق ما فيه الخير للإسلام وأهله، فإن ذلك الأصل فيه الجواز بأي طريقة ثم ما لم تكن في الطريقة التي تقام بها المفاوضات مخالفة لقواعد الشريعة وأصولها العامة.

د - من له حق التفاوض:

الأصل أن الإمام هو المسؤول الأول في تصريف أمور رعيته الداخلية والخارجية، ومن ذلك إجراء المفاوضات الدولية، إلا أن الإمام قد لا يستطيع أن يباشر ذلك بنفسه، ومن ثم يجوز له أن ينيب أو يفوض غيره في هذا الأمر، وتفصيل ذلك حسب الآتي:

١- الإمام هو المختص الأول في إجراء المفاوضات في الشريعة الإسلامية، المفاوضات الدولية هي جزء من التصرفات التي تمارسها الدولة الإسلامية في علاقاتها الخارجية، وعادة ما تكون إجراء المفاوضات مقدمة تسبق إبرام العهود أو عقد الاتفاقيات وإنماء النزاعات مع الدول الأخرى، وبما أن هذه التصرفات من الاختصاصات التي كان يفعلها الرسول صلى الله عليه وسلم بوصفه إماما للمسلمين[2]، وما كان يتصرفه صلى الله عليه وسلم بوصفه ذلك أي إماماً

---

(١) سورة ص، الآية: (٧). والحديث أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة (ص) حديث رقم: (٣٢٣٢)، وقال عنه الترمذي: حديث حسن صحيح، وانظر: في البداية والنهاية، لابن كثير (٣/ ٩٦).

(٢) يقرر القرافي رحمه الله – أن للرسول صلى الله عليه وسلم ثلاث وظائف رئيسية وهي:

١ – التبليغ والرسالة في السلطة التشريعية).

٢ – وظيفة القضاء (السلطة القضائية).

٣– وظيفة الإمامة (السلطة التنفيذية). ===

للمسلمين، فإن هذا المنصب يرثه عنه ولي أمر المسلمين العام، فله ما للرسول صلى الله عليه وسلم بحكم منصب الإمامة[١].

فوظيفة الإمامة أو الخلافة هي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسية الدنيا به[٢].

يقول القرافي[٣] - رحمه الله -: "لأن الإمام هو الذي فوضت إليه السياسة العامة في الخلائق، وضبط معاقد المصالح، ودرء المفاسد، وقمع الجناة، وقتل

=== وفرق بين هذه الوظائف الثلاثة، وما تتميز به كل واحدة عن الأخرى من خلال تصرفاته صلى الله عليه وسلم، فإن كان تصرفه في الحكم الشرعي بالتعريف له، فهذه وظيفة الرسول، إن كان هو المبلغ عن ربه، وتعرفه هو الرسالة، فإن لم يكن مبلغا عن ربه فهو المفتي وتصرفه هو الفتوى، والفتوى داخلة ضمن وظيفة الرسالة والتبليغ، وإن كان تصرفه صلى الله عليه وسلم في الحكم الشرعي بالتنفيذ له، فإما أن يكون التنفيذ بفصل وقضاء وإبرام وإمضاء، فهذه وظيفة القاضي، وتصرفه هو القضاء، وإما ألا يكون تنفيذه ذلك بفصل وقضاء وإبرام وإمضاء فذلك هو الإمام وتصرفه هو الإمامة. فكل ما تصرفه فيه عليه أفضل الصلاة والسلام بوصفه إماما للمسلمين: كبعث الجيوش لقتال الكفار والخوارج ومن تعين قتالهم، وصرف أموال بيت المال في جهاتها وجمعها من مواردها وتولية القضاء والولاة وقسمة الغنائم لا يجوز لأحد أن يقدم عليه إلا بإذن الإمام اقتداء به عليه الصلاة والسلام، ولأن سبب تصرفه بوصفه إماما يقتضي ذلك، وكل ما تصرف فيه عليه الصلاة والسلام بصفة القضاء، لا يجوز لأحد أن يقدم عليه إلا بحكم حاكم وفصل قاض، وكل ما قاله صلى الله عليه وسلم أو فعله على سبيل التبليغ كان حكما عاما على الثقلين إلى يوم القيامة. راجع: الفروق للقرافي (١/ ٢٠٧) الأحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي (٩٩-١٢٠).

(١) انظر: تدوين الراجح من أقوال الفقهاء، إعداد: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مجلة البحوث الفقهية العدد (٣٣) عام ١٤١٢هـ (٢٣).

(٢) انظر: مقدمة ابن خلدون، (١٨٠).

(٣) هو أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن أبو العباس القرافي، ولد سنة ٦٢٦هـ، انتهت إليه رئاسة الفقه على مذهب الإمام مالك، كان إماما في الفقه والأصول والعلوم الفقهية، وله معرفة بالتفسير، وله مؤلفات منها كتاب الذخيرة وكتاب شرح محصول الإمام فخر الدين الرازي والفروق، توفي بدير الطين في جمادي الآخرة عام٦٨٤هـ.. انظر: الديباج المذهب، لابن فرحون المالكي (١/ ٢٣٦-٢٣٩)، كشف الظنون، لحاجي خليفة (١/ ١١، ٢١، ١٨٦، ٤٩٩، ٨٢٥).

الطغاة، وتوطين العباد في البلاد إلى غير ذلك مما هو من هذا الجنس"[١] لكونه مختصا به بصفته إمام المسلمين، ثم يقرر - رحمه الله - بأنه لا يجوز لأحد الإقدام على مثل هذه التصرفات: "إلا بإذن إمام الوقت الحاضر، لأنه صلى الله عليه وسلم ما كان يفعله عن طريق الإمامة لا يستباح إلا بإذن ولي أمر المسلمين، فكان ذلك شرعا مقررا، لقوله تعالى: {وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ}[٢]"[٣].

والمفاوضات التي كان يجريها الرسول صلى الله عليه وسلم في عصره: إما أن يكون مباشراً لها كما كان في صلح الحديبية مثلا، أو أن يفوض أحدا آخر في إجرائها - كما حدث في بعض مفاوضات الحديبية - لكن هذا التفويض يكون إذنا منه صلى الله عليه وسلم باعتباره إماماً للمسلمين في عصره، فكان ذلك مؤكدا أن إمام المسلمين هو المختص الأول في إجراء المفاوضات الدولية مع الدول الأخرى، لما تقتضيه طبيعة منصب الإمامة.

٢- كما أن الإمام هو المسؤول الأول عن رعيته، وهذه المسؤولية تقتضي أن يحاسب عن تصرفاته في رعيته، ولا يحاسب المرء إلا عن شيء هو مسؤول عنه، وداخل في نطاق اختصاصه، يقول صلى الله عليه وسلم: (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، الإمام راع ومسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله ومسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها، والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته)[٤] والراعي هو: الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما اؤتمن على حفظه، فهو مطلوب بالعدل فيه، والقيام بمصالحه[٥]، وكل من ولي أمر من أمور العامة، عاما كان كالسلطان الأعظم، أو خاصا كمن هو دونه من العمال، فإن نفاذ تصرفات كل منهم على العامة مترتب على وجود المنفعة في ضمنها[٦].

---

(١) الإحكام في تمييز الفتوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، للقرافي (١٠٥).

(٢) سورة الأعراف، الآية (١٥٨).

(٣) الإحكام في تمييز الفتوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، للقرافي (١٠٨).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب: الجمعة، باب: الجمعة في القرى والمدن، حديث رقم: (٨٩٣)، ومسلم، كتاب: الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل، حديث رقم: (١٨٢٩).

(٥) انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر (١٣-١١٢)، صحيح مسلم بشرح النووي (١٢/ ٤١٧).

(٦) انظر: القواعد الفقهية، للشيخ أحمد الزرقاء (٣٠٩).

ولا يمكن أن يطالب الراعي كالإمام مثلا بتحري العدل أو التحقق من وجود المنفعة، إلا إذا كان هو المسؤول الأول عما يحدثه من تصرفات.

خلاصة ما تقدم:

أن الإمام بوصفه خليفة للرسول صلى الله عليه وسلم في منصب الإمامة ومسؤول عن رعيته أمام الله عز وجل، فإنه من حيث الأصل هو المختص الأول في مشارفة أمور الدولة، لكونه مستحقا له بحكم الدين ومنصب الخلافة، ومن ذلك إجراء المفاوضات الدولية مع الدول الأخرى.

يقول الإمام الماوردي[١] - رحمه الله - فيما يجب على الإمام: "أن يباشر بنفسه مشارفة الأمور، وتصفح الأحوال، لينهض بسياسة الأمة، وحراسة الملة، ولا يعول على التفويض، تشاغلا بلذة أو عبادة، فقد يخون الأمين، ويغش الناصح، وقد قال الله تعالى: {يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ}[٢]، فلم يقتصر الله سبحانه على التفويض دون المباشرة، ولا عذره في الاتباع حتى وصفه بالضلال، وهذا وإن كان مستحقا بحكم الدين ومنصب الخلافة، فهو من حقوق السياسة لكل مسترع"[٣].

٣- الفريق المفاوض بخلاف الإمام في الشريعة الإسلامية

ما كان الإمام لا يمكن أن يقوم بكل الأعمال المتعلقة بتدبير شؤون الرعية، وسياسة الأمة، وضبط أمور الدولة وحدود الولاية، كان من الضروري أن يفوض الإمام بعض اختصاصاته إلى من دونه من العمال، لئلا تتعطل الحقوق، ولتستقيم

---

(١)هو علي بن محمد بن حبيب، أبو الحسن البصري المعروف بالماوردي، ولد سنة ٣٦٤هـ، كان من وجوه الفقهاء الشافعين، وله تصانيف عدة في أصول الفقه وفروعه، وفي غير ذلك، وجعل إليه ولاية القضاء ببلدان كثيرة، وكان ثقة، وإماما جليل الشأن، له من المؤلفات: الحاوي، وأدب الدنيا والدين، والأحكام السلطانية، مات سنة خمسين وأربعمائة، وقد بلغ ستة وثمانين سنة. انظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (١٢/ ١٠٢)، رقم: (٦٥٣٩)، طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (٥/ ٢٦٧-٢٨٥)، شذرات الذهب، لابن العماد، (٣/ ٢٥٨).

(٢) سورة ص، الآية (٢٦).

(٣) الأحكام السلطانية، للماوردي (٥٢).

الحدود، فيكون الدين بذلك محروس عن الخلل، والأمة ممنوعة من الزلل، يقول ابن خلدون[١]:

"إن السلطان في نفسه ضعيف، يحمل أمرا ثقيلا، فلا بد من الاستعانة بأبناء جنسه، وإن كان يستعين بهم في ضرورة معاشه وسائر مهنه، فما ظنك بسياسة نوعه، ومن استرعاه الله من خلقه وعباده"[٢] لذا فقد اهتم الفقهاء المسلمون ببيان الأحكام المتعلقة بالإمام أو السلطان على وجه الإجمال فكتبوا في ذلك الكتب، كما أفاضوا في الحديث فيها عن نواب السلطان أو الإمام وحدود سلطاتهم وأنواعها، فأفردوا لذلك أبوابً وفصولاً، ومن ذلك ما يتعلق بتقليد الوزارة، فذكروا أنها على نوعين: وزارة تفويض، ووزارة تنفيذ، فأما الأولى فهي: أن يستوزر الإمام من يفوض إليه تدبير الأمور برأيه، وإمضاءها على اجتهاده، وأما الثانية: فإن النظر فيها مقصور على رأي الإمام وتدبيره، والوزير وسط بينه وبين الرعايا أو الولاة، يؤدي عنه ما أمر، وينفذ عنه ما ذكر، ويمضي ما حكم، ويخبر بتقليد الولاة، وتجهيز الجيوش[٣].

مما يؤكد العناية الخاصة، والفهم الدقيق، والتقدير الجلي للأحمال التي ينوء بها السلطان أو الإمام من جانب الفقهاء المسلمين، مما استدعى استفراغ الجهد من قبلهم في بيان الأحكام الخاصة بالتفويض، وضرورة تولية ممثلين عن الإمام في مباشرة أمور الدولة الداخلية والخارجية.

---

(١) ابن خلدون هو عبد الرحمن بن محمد الحضرمي الإشبيلي، التونسي، ثم القاهري، المالكي الفقيه الإمام الكاتب البليغ المؤرخ الحكيم المشهور، ولد سنة ٧٣٢هـ، كان رجلا فاضلا حسن الخلق، جم الفضائل، رفيع القدر، عالي الهمة، متقدم في فنون عقلية ونقلية، سديد البحث، من مؤلفاته: المقدمة أو كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبير، فهو تاريخ حافل كثير الفوائد، فذ بما تضمنه من شوارد الفوائد ونوابغ الكلم، أجاد في تصنيفه، توفي سنة ٨٠٨هـ. انظر: الضوء اللامع للسخاوي (٢/ ١٤٥)، شذرات الذهب، لابن العماد (٧/ ٧٦)، الأعلام، للزركلي (٤/ ١٠٦)، التاج المكلل، صديق حسن خان (٣٥٨)، رقم: (٣٧٣).

(٢) المقدمة، لابن خلدون (٢٣٥).

(٣) انظر: الأحكام السلطانية، للماوردي (٣٥-٧١)، الأحكام السلطانية، لأبي يعلي (٢٠-٣٠)، قوانين الوزارة، للماوردي (٥٧-١٢١)، كتاب حسن السلوك الحافظ دولة الملوك، لمحمد ابن محمد الموصلي (٨١ وما بعدها).

لذا فإن رأى الإمام مناسبة تعيين فريق مفاوض، أو إرسال وفد يمثله، سواء تكون ذلك الفريق أو الوفد من شخص أو عدة أشخاص في حل نزاع قائم في أمور الدولة مع غيرها من الدول الأخرى فله ذلك.

وقد اعتمد الرسول صلى الله عليه وسلم على مثل ذلك في إجراء مفاوضاته مع الملوك أو الأمراء أو زعماء القبائل أو رؤساء الطوائف حين استقباله الوفود، التي تمثلهم وإجراء التفاوض معهم، ومن ذلك:

١- إرساله صلى الله عليه وسلم لعدد من المفاوضين يمثلونه في إجراء المباحثات والمفاوضات مع زعماء قريش، لتسوية النزاع الذي قام بين الطرفين إلى أن تم عقد صلح الحديبية، وقد سبق بيان ذلك مفصلاً[(١)].

٢- إرسال يهود بني قينقاع مفاوضين من قبلهم للنبي صلى الله عليه وسلم يفاوضونه بأن يخلي سبيلهم ويخرجوا من المدينة، وهم النساء والذرية، وللمسلمين الأموال، فقبل صلى الله عليه وسلم ذلك منهم[(٢)].

٣ - ومن ذلك ما حصل حينما اشتد حصار المشركين للمدينة في غزوة الخندق، فأرسل صلى الله عليه وسلم وفدا لغطفان يفاوضونهم في إجراء الصلح على ثلث ثمار المدينة، لينسحبوا من حصار المدينة، فجرى بينه وبينهم الصلح حتى كتبوا الكتاب ولم تقع الشهادة ولا عزيمة الصلح إلا المراوضة في ذلك، ثم انتهت هذه المفاوضات، ولم يتم الصلح بعد استشارة الرسول صلى الله عليه وسلم للصحابة في ذلك[(٣)].

---

(١) راجع صفحة (٢٠٧-٢٠٨) من هذا البحث.

(٢) خبر جلاء يهود بني قينقاع أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المغازي، باب: حديث بني النضير، حديث رقم: (٤٠٢٨)، ومسلم، كتاب: الجهاد والسير، باب: إجلاء اليهود من الحجاز، حديث رقم: (١٧٦٥، ١٧٦٦)، وانظر: البداية والنهاية، لابن كثير (٤/ ٤)، والسيرة النبوية، لابن هشام (٣/ ٥٣).

(٣) خبر حصار المسلمين في المدينة ثابت في الصحيحين: البخاري، في كتاب: المغازي (غزوة الخندق وهي الأحزاب)، حديث رقم: (٤١٠١)، ومسلم، في كتاب: الجهاد والسير، باب: غزوة الأحزاب، حديث رقم: (١٨٠٣)، وحديث رقم: (١٨٠٥)، وانظر: الكامل في التاريخ، الابن الأثير (١٨٠-١٨١)، البداية والنهاية، لابن كثير (٤/ ١٠٦).

٤- ومن ذلك أيضا: تعيينه لبعض الصحابة رسلا من قبله، ومكاتبته إلى بعض ملوك زمانه: ككسرى وقيصر وملك الحبشة[١]، وغيرهم يفاوضهم في مسائل الدنيا ويدعوهم إلى دين الإسلام.

٥- ومن ذلك: المفاوضات التي جرت بين وفد المسلمين في الحبشة مع ملك الحبشة، حيث إنهم تكلموا مع الملك بصفتهم ممثلين للرسول صلى الله عليه وسلم المبعوث بالدين الجديد[٢]، فكان هذا الوفد منظما في عرضه، قويا في لفظه، تصدر للحديث أحد أعضاء الوفد، وكان هذا الوفد قد حظي بعناية الرسول صلى الله عليه وسلم وإشرافه، فظهر بهذا المستوى من حيث التنظيم وحسن اختيار أحد أعضائه ليكون هو المتحدث[٣].

٦- ومن ذلك: ما كان يوصي به رسول الله صلى الله عليه وسلم أمراء الجيوش أو البعوث عندما يقابلوا أعداءهم من المشركين، إذ رسم الرسول صلى الله عليه وسلم الخطوات التي يجب أن يتبعوها ويلتزموا بما عندما يتفاوضون مع المبعوثين إليهم، وذلك قبل التحام الصفين، حيث جاء عنه صلى الله عليه وسلم عندما يؤمر أميرا على جيش أو سرية بعد أن يوصيه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا قوله: (اغزوا باسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدًا، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال أو - خلال - فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أهم إن فعلوا ذلك، فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا قسم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه، فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم إن تخفروا ذممكم

---

(١) أخرج ذلك مسلم في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله عز وجل، حديث رقم: (١٧٧٤)، وانظر: زاد المعاد، لابن القيم (١/ ١١٨).

(٢) سبق توثيق ذلك في صفحة (٢١٧) من هذا البحث.

(٣) انظر: العلاقات الدولية في الإسلام، د. عدنان السيد حسين (٢١٢).

وذمم أصحابكم، أهو من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله، وإذا حاصرت أهل حصن، فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله، فلا تنزلهم على حُكم الله، ولكن أنزلهم على حكمك، فإنك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أم لا)[١].

فقد اختار صلى الله عليه وسلم الأمير أو القائد على السرية المكونة من عدد من الأفراد، وأوصاه بما يجب عليه عند مقابلته الأعداء من المشركين، ومعلوم أن تنفيذ هذه الوصايا المذكورة في الحديث يحتاج إلى تفاوض مع هؤلاء الأعداء، إذ قد يُسلّموا فكيف عنهم، أو يأبوا فعليهم الجزية، فإن أبوا الإسلام والجزية فعليه قتالهم، فهؤلاء الأمراء ممثلون بالتعيين عن الرسول صلى الله عليه وسلم في إجراء المفاوضات للوصول إلى اتفاق مع الأطراف الأخرى أو يكون القتال.

- مما سبق يتبين أن لإمام المسلمين أن يختار من الرعية من يكون أهلاً صالحاً، فيعهد إليه إجراء المفاوضات مع الدول الأخرى في أي شأن يتعلق بأمور الدولة، وإذا أناط إمام المسلمين هذا الأمر بأشخاص محددين يخولهم صلاحية إجراء المفاوضات باسم الدولة مع الغير جاز ذلك، كما لو أناط ذلك بأحد الوزراء أو المبعوثين أو السفراء، أو جعل هذه المفاوضات إحدى وظائفهم التي يباشرونها في شؤون أعمالهم المتعلقة بتصريف أمور الدولة الخارجية، فإن هذا من تدبير شؤون الرعية، وسياسة الأمة سياسة عادلة، وعليه في ذلك اختيار الأمناء وتقليد النصحاء فيما يفوض إليهم من الأعمال، ويكله إليهم من الأموال، لتكون الأعمال بالكفاءة مضبوطة، والأموال بالأمناء محفوظة [٢].

وعلى الإمام وعليهم عند إجراء المفاوضات أن يراعوا مصلحة الدولة الإسلامية وحقوق الرعية، فينظروا المصالح فيأخذوها، والمضار فيدفعوها، ويبذلوا في ذلك نصحهم وجهدهم، يقول صلى الله عليه وسلم: (ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة)[٣].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: تأمير الإمام الأمراء على البعوث، ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها، حديث رقم: (١٧٣١).

(٢) انظر: الأحكام السلطانية، للماوردي (٥٢).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب: الأحكام، باب: من استرعى رعية فلم ينصح، حديث رقم: (٧١٥٠)، ومسلم في كتاب: الإيمان، باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار، حديث رقم: (١٤٢)، واللفظ له.

يقول النووي - رحمه الله -: "وفيه وجوب النصيحة على الوالي لرعيته، والاجتهاد في مصالحهم، والنصيحة لهم في دينهم ودنياهم"(١).

ولذا نجد الرسول صلى الله عليه وسلم حينما رأى كثرة الأحزاب فأراد أن يخفف عن المسلمين ما هم فيه، فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى غطفان يصالحهم بثلث ثمار المدينة، على أن يرجعوا عن حصارهم المدينة، فلما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يمضي هذا الصلح استشار الصحابة، فأشاروا عليه بعدم إتمام الصلح، فاستجاب لهم الرسول صلى الله عليه وسلم وترك المفاوضة على الصلح، لظهور المصلحة في ذلك(٢).

فمدار العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية سلما أو حرباً بما فيها إجراء المفاوضات الدولية مع الدول الأخرى مبني على مراعاة المصلحة العامة للأمة الإسلامية، بتحقيق المنافع ودرء المفاسد، وكل أمر يجلب نفعا للأمة الإسلامية، ويدفع عنها ضرراً فيجب على ولي أمر المسلمين أو ممثليه أن يراعوه في قراراتهم الحربية والسلمية، ويكون ذلك وفق ضوابط المصلحة المرعية في الشريعة الإسلامية(٣).

هـ- إجراء التفاوض

تحري المفاوضات عادة بين الأطراف المتنازعة بقصد الوصول إلى حل مشترك يرتضيه كلٌّ من الطرفين، وبما أن المفاوضات قد يتقرر بها نتيجة الموضوع المفاوض، إذ هي وسيلة وأداة للوصول إلى اتفاق مشترك، ومن ثم ينشأ عن هذا الاتفاق حقوق وواجبات لا تمس الأشخاص، الذين أجروا هذه المفاوضات فقط، وإنما تتعداهم إلى غيرهم، فتنعكس نتيجة هذه المفاوضات على الدولة ككل، ولذا نجد الاهتمام الكبير الذي يوليه الرسول صلى الله عليه وسلم في استيضاح موضوع النزاع، ومن ثم اختيار زعماء الوفود المفاوضة، مع تقديم الوصايا الخاصة بموضوع المفاوضة، وتقدير ظروف الطرف الآخر في كل واقعة احتاجت إلى تفاوض، والطريقة التي يمكن بها إجراء هذه المفاوضة لتؤدي إلى النتيجة المطلوبة، وهذا ما سأوضحه من خلال هذا البحث في هذه الفقرة.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (١٢/ ٤١٩).

(٢) انظر: البداية والنهاية، لابن كثير (٤/ ١٠٦).

(٣) انظر: النظام السياسي في الإسلام، تأليف: د. تيسير بن سعد أبو حيمد وآخرين (١١٥).

١- تحديد موضوع النزاع:

لا شك أن تحديد محل النزاع من الأمور الهامة قبل البدء بإجراء المفاوضات، لأن ذلك من شأنه أن يتصرف الجهد المبذول لحل هذا الموضوع، ويوفر الوقت، ويشحذ العقل الإعماله في الموضوع المحدد.

وهذه الطريقة في تحديد الموضوع طريقة درج عليها فقهاء الإسلام منذ القدم في البحث والدراسة، إذ عندما يبحثون مسألة من المسائل العملية قد طرقها الخلاف بين العلماء يعمدون إلى تحديد محل الخلاف، فيصرفون ما هو خارج عن محله، ويبقون الصور أو الصورة الداخلة في المحل، كل ذلك من أجل تحديد الموضوع المراد بحثه، وإظهاره بصورة واضحة لا لبس فيها، لتجري الدراسة فيه على نحو صحيح.

فإذا كان هذا النهج من الوضوح بمكان في هذه المسائل الاجتهادية، وقد درج عليها العلماء والفقهاء، فإن ذلك يدل على اهتمامهم. موارد الاتفاق، وحصر موارد النزاع، واعتبار ذلك طريقة شرعية صحيحة في بحث المسائل، وإذا كان الموضوع المراد بحثه يتعلق بحقوق أمة بمجموعها، فإن تحديد محل النزاع حينئذ يكون أكد لما يعكسه ذلك من حسن الرعاية لهذه الأمة.

يدل على ذلك: تصرفه صلى الله عليه وسلم حينما بعث إلى قريش يخبرهم بأنه إنما قدم إلى مكة معتمراً، ولم يقدم إليها محارباً، فالرسول صلى الله عليه وسلم بذلك استبق أن ينشأ نزاع بينه وبين قريش فتنشب الحرب، فمهد لذلك بأن حدد لهم سبب مجيئه، ولم يقتصر على ذلك، بل أظهر من المؤكدات ما يؤيد ذلك، فلبس الإحرام وساق الهدي، وهذا التحديد جعل قريش يتفاوضون فيما بينهم بعد إجراء عدة جولات تفاوضية مع الرسول صلى الله عليه وسلم، فكانت جميعها تؤكد قدومه معتمرًا، فاضطرت في النهاية إلى إرسال مفاوض لعقد الصلح وإنهاء النزاع.

كما يدل على ذلك أيضا: ما حدث عند إجراء المفاوضات في صلح الحديبية، إذ كلما اتفق الرسول صلى الله عليه وسلم مع مفاوض قريش على بند نجد بعض الاستغراب يظهر جليا في مواقف بعض الصحابة رضي الله عنهم، فكان بعضهم يسأل الرسول صلى الله عليه وسلم ويراجعه في الأمر، وكان أحيانا في ذلك السؤال أو تلك المراجعة خروج عن موضوع التفاوض الذي قصده الرسول صلى الله عليه وسلم، مثال ذلك: حينما جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال: (بلى)، قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: (بلى)، قال:

فيم تعطي الدنية في ديننا، ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: (يا ابن الخطاب! إني رسول الله، ولن يضيعني الله أبدًا)[١].

فالرسول صلى الله عليه وسلم لم يستمع إلى ما سأله عنه الفاروق رضي الله عنه، لكون ذلك خارجا عن محل الخلاف، فالشخص المفاوض عن الطرف الآخر غير مسلم، وقد يلتبس عليه الحق من الباطل، وإنما قدم في موضوع محدد يريد التفاوض بشأنه.

وكذلك من الأمثلة في صلح الحديبية: ما حدث أثناء إجراء المفاوضات وكتابة الصلح من أمور خارج موضوع المفاوضة، لو تُركت لأفضت إلى نشوب النزاع، ولما يتم الصلح الذي أراده الرسول، ومنها:

- عندما تم كتابة (بسم الله الرحمن الرحيم)، فرفض مفاوض قريش كتابة ذلك، لعدم معرفته بها، واكتفى بكتابة (باسمك اللهم)، فوافق الرسول وعلى ذلك[٢].
- عندما تم كتابة (محمد رسول الله) فرفض مفاوض قريش لعدم تصديقه إياه، فطلب الاكتفاء باسمه واسم أبيه، فوافق الرسول صلى الله عليه وسلم[٣].

فكل هذه الأمور لم تكن هي الموضوع الذي يجري التفاوض بشأنه، ولذا وافق الرسول صلى الله عليه وسلم على طلب مفاوض قريش، وانتهى الأمر على عقد الصلح.

ولذا يقول النووي رحمه الله -: "إنما وافقهم الرسول صلى الله عليه وسلم في هذه الأمور للمصلحة المهمة الحاصلة بالصلح مع أنه لا مفسدة في هذه الأمور"[٤].

٢- العناية باختيار المفاوضين:

إن المفاوض يعتبر ممثلا لإمام المسلمين، وبالتالي يعكس صورة دولته لدى الآخرين، فيجب أن يكون اختياره محل عناية، لما يتطلبه ذلك من القوة في الرأي، والجزالة في اللفظ، والحلم عند الغضب، والحكمة عند النظر، مع صلاح النفس وصدق المخبر وحسن المظهر. ولذا نجد اهتمام الرسول صلى الله عليه وسلم فيمن

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: المغازي، باب: صلح الحديبية، حديث رقم: (١٧٨٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: صلح الحديبية، حديث رقم: (١٧٨٤).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: صلح الحديبية، حديث رقم: (١٧٨٣).

(٤) صحيح مسلم، بشرح النووي (١٢/ ٣٥١).

يرسله أو يعينه أميرا على جيش أو سرية، بأن يختار الأقدر والأصلح على هذه المهمة، ومن ذلك:

أ- ما ورد صلى الله عليه وسلم حينما فاوض وفد أهل نجران، فكان مما قالوا له أثناء التفاوض: وابعث معنا رجلاً أمينًا، ولا تبعث معنا إلا أمينًا، فقال صلى الله عليه وسلم: (لأبعثن معكم رجلاً أمينًا: حق أمين، حقٌ أمين)، ثم قال: (قم أبا عبيدة بن الجراح[١])[٢].

فهذا التفاوض بين الطرفين أدى إلى اختيار الرسول صلى الله عليه وسلم ممثلا له تتوفر فيه صفات العلم والأمانة، قال في فتح الباري: "وفيها بعث الإمام الرجل العالم الأمين إلى أهل الهدنة في مصلحة الإسلام"[٣].

ب- ما ورد في كتب السير عندما اختار الرسول صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب ليبعثه إلى قريش في صلح الحديبية، ثم عدل عنه إلى عثمان بن عفان لمكانته عند قريش، لعل ذلك أن ينهي الموضوع العالق بين الطرفين[٤].

---

(١) هو عامر بن عبد الله بن الجراح بن كنانة بن خزيمة، غلبت عليه كنيته، (أبو عبيدة) شهد بدرا وأحدا والمشاهد كلها، وهو من السابقين، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وهاجر إلى الحبشة وإلى المدينة وكان يدعى في الصحابة: القوي الأمين، وكان أهتم، بسبب نزع الحلقتين اللتين دخلتا في وجه النبي صلى الله عليه وسلم من المغفر يوم أحد، فانتزعت ثنيتاه، فحسنتا فاه، ويقال: إنه ما رئي أهتم أحسن من هم أبي عبيدة، مات رضي الله عنه سنة ١٨هـ وله ثمان وخمسون سنة.

انظر: الاستيعاب، لابن عبد البر (٥١١)، رقم: (١٨١٩)، أسد الغابة، لابن الأثير (٣/ ١٢٥-١٢٧)، رقم: (٢٧٠٧)، الإصابة، لابن حجر (٣/ ١٧٥-٤٧٨)، رقم: (٤٤١٨).

(٢) راجع خبر القصة كام في: صحيح البخاري، كتاب: المغازي، باب: قصة أهل نجران، حديث رقم (٤٣٨٠، ٤٣٨١)، ومسلم، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أبي عبيدة ابن الجراح رضي الله عنه، رقم: (٢٤٢٠)، وسيأتي ذكر القصة كاملة في مبحث التعريف بالتحكيم الدولي، صفحة: (٤٥٥) من هذا البحث.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (٧/ ٦٩٥).

(٤) انظر: الكامل في التاريخ، لابن الأثير (٢/ ٢٠٣).

ج- ما ورد أيضا في صلح الحديبية حينما أرسلت قريش مفاوضها الأخير: سهيل ابن عمرو، فلما أقبل قال الرسول لا متفائلا: (لقد سهل الله أمركم)[١]، مما يدل على العناية باختيار الشخص المفاوض، إذ قد تبين باختيارهم هذا الرجل أنهم أرادوا الصلح[٢]، وعكس ذلك تماما حينما أرسلوا مفاوضهم مكرز بن حفص، فلما أشرف على النبي صلى الله عليه وسلم قال عنه: (هذا مكرز، وهو رجل فاجر)[٣]، فلم يفلح فيما قدم من أجله. وهكذا نجد العناية الدقيقة في اختيار المفاوضين من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل إن الأمر يتعدى ذلك إلى أن تشمل العناية اختيار المفاوضين أصحاب الأسماء والهيئات الحسنة، لما بين الأسماء والمسميات من الارتباط والتناسب والقرابة، فالأسماء قوالب للمعاني، ودالة عليها، فللأسماء تأثير في المسميات، وللمسميات تأثر عن أسمائها في الحسن والقبح والخفة والثقل، واللطافة والكثافة[٤].

ولأهمية العناية باختيار الرسول أو الشخص المفاوض، يقول القلقشندي[٥]: "وأعلم أنه يجب على الناظر في أمر البريد من الملك فمن دونه أن يحتاط فيمن يرسله في الأمور السلطانية، فيوجه في كل قضية من يقوم بكفايتها، وينهض

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب: الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط مع الناس بالقول، حديث رقم: (٢٧٣١).

(٢) انظر: الكامل في التاريخ، لابن الأثير (٢/ ٢٠٣).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الشروط، باب: الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط مع الناس بالقول، حديث رقم: (٢٧٣١).

(٤) انظر: زاد المعاد لابن قيم الجوزية (٢/ ٣٣٦).

(٥)هو أبو العباس شهاب الدين أحمد بن علي بن أحمد القلقشندي، ولد في قرية قلقشندة بمحافظة القليوبية سنة ٧٥٦هـ، برع في الأدب والفقه الشافعي وذاع صيته في البلاغة والإنشاء، مما لفت أنظار رجال البلاط المملوكي، فالتحق بديوان الإنشاء في عهد السلطان الظاهر برقوق سنة ٧٩١هـ واستمر فيه حتى نهاية عهد برقوق، ثم قضى أيامه الأخيرة في عزلة عن المناصب العامة بيد أنه ظل محتفظا بمكانة رفيعة في البلاط المملوكي، من مؤلفاته: صبحى الأعشى في صناعة الإنشا، ونهاية الأرب في معرفة قبائل العرب، وله في الفقه الشافعي الغيوث الهوامع في شرح جامع المختصرات ومختصرات الجوامع، توفي سنة ٨٢١هـ. انظر: الضوء اللامع، للسخاوي (٢/ ٨)، شذرات الذهب، لابن العماد الحنبلي (٩/ ٢١٨-٢١٩).

بأعبائها، ويختص الملوك وأكابر النواب بأكابر البريدية وعقلائهم وأصحاب التجارب منهم، خصوصا في المهمات العظيمة التي يحتاج الرسول فيها إلى تنميق الكلام وتحسين العبارة وسماع شبهة المرسل إليه، ورد جوابه، وإقامة الحجة عليه، فإنه يقال: يستدل على عقل الرجل بكتابه وبرسوله.

وقد قيل: من الحق على رسول الملك أن يكون صحيح الفكرة والمزاج، ذا بيان وعارضة ولين واستحكام ومنعة، وأن يكون بصيرة بمخارج الكلام وأجوبته، ومؤديا للألفاظ عن الملك بمعانيها، صدوقا بريئا من الطمع، وعلى مرسله امتحانه قبل توجيهه في مقاصده، ولا يرسل إلى الملوك الأجانب إلا من اختبره بتكرير الرسائل إلى نوابه.... "[١].

٣- تقدير ظروف الطرف الآخر والإفادة منها أثناء المفاوضات.

إن التعرف على أحوال الطرف الآخر في إجراء المفاوضات، ومن الأمور التي أولاها الرسول صلى الله عليه وسلم أهمية كبيرة، ومن ثم رتب عليها الإجراءات التي يسير عليها أثناء التفاوض أو الوصايا، التي يوصي بها وفوده إلى الآخرين، ومن ذلك:

أ- حينما قدم أحد المفاوضين من قريش في صلح الحديبية، فلما أشرف على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، قال صلى الله عليه وسلم: (هذا فلان، وهو من قوم يعظمون البدن، فابعثوها له } بعثت له، واستقبله الناس يُلبون، فلما رأى ذلك قال: سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء أن صدوا عن البيت، فلما رجع إلى أصحابه، قال: رأيت البدن قد قلدت وأشعرت، فما أرى أن يصدوا عن البيت[٢].

فالرسول صلى الله عليه وسلم قدّر ميل هذا الشخص المفاوض للجانب الديني وتعظيمه للبدن، فأمر صلى الله عليه وسلم بإرسالها في طريقه، وخرج الناس يُلبون زيادة في إظهار هذا الجانب واستغلاله في الطرف الآخر.

ب- ومن ذلك ما حدث حينما حاصر المشركون المدينة واشتد البلاء على المسلمين، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى غطفان يفاوضهم لإجراء الصلح على ثلث ثمار المدينة، ففي مفاوضته صلى الله عليه وسلم تقدير لحاجة الطرف الآخر إلى هذه الثمار، حيث كانوا يمنعون عنها من قبل، فأراد صلى الله

---

(١) صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، أحمد بن علي القلقشندي (١/ ١١٦).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: الشروط، باب: الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط مع الناس بالقول، حديث رقم: (٢٧٣١).

عليه وسلم أن يفاوضهم بذلك مقدرا حاجتهم إلى هذه الثمار، فيتم الصلح بناء على ذلك[1]، فكانت إرادته صلى الله عليه وسلم إجراء المفاوضات بهذه الطريقة أسلوبا من الأساليب السياسية لكسب المعركة يوم الأحزاب[2].

جـ حينما قويت دولة الإسلام في المدينة، وكثر الداخلون في الدين الجديد، وأصبحت ميزان القوى لصالح الدولة الإسلامية، قرر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد نقض قريش الصلح الحديبية التجهز للغزو، ولم يقبل التفاوض حول الصلح[3]، للضعف الذي كانت عليه قريش في ذلك الوقت، وإسلام كثير من زعمائها، فأصبحت في فوضى سياسية، وعدم تحكم في مواطن ديارها، ولم تعد لها سيطرة على القبائل العربية حولها[4]، وهذا ما كان مختلفا يوم إجراء صلح الحديبية، حيث كانت قريش تحتفظ بمركزها القوي ونفوذها الواسع، وسيطرتها على الوضع الداخلي والخارجي، والحرب سجال بين الرسول صلى الله عليه وسلم وبينها، ولذا رأى إجراء الصلح في ذلك الوقت لما فيه من المصلحة، وإن كانت بعض شروطه لمصلحة قريش، يقول النووي: "والمصلحة المترتبة على إجراء هذا الصلح ما ظهر من ثمراته الباهرة، وفوائده المتظاهرة، التي كانت عاقبتها فتح مكة وإسلام أهلها كلهم، ودخول الناس في دين الله أفواجاً، وذلك أنهم قبل الصلح لم يكونوا يختلطون بالمسلمين، ولا تتظاهر عندهم أمور النبي صلى الله عليه وسلم كما هي، ولا يحلون بمن يعلمهم بها مفصلة، فلما حصل صلح الحديبية، اختلطوا بالمسلمين وجاءوا إلى المدينة، وذهب المسلمون إلى مكة، وحلوا بأهلهم وأصدقائهم وغيرهم ممن يستنصحونه، وسمعوا منهم أحوال النبي صلى الله عليه وسلم مفصلة بجزئياتها، ومعجزاته الظاهرة، وأعلام نبوته المتظاهرة، وحسن سيرته، وجميل طريقته، وعاينوا بأنفسهم كثيرا من ذلك، فما زلت نفوسهم إلى الإيمان حتى بادر خلق منهم إلى الإسلام قبل فتح مكة، فأسلموا بين صلح الحديبية وفتح مكة، وازداد

---

(١) انظر: الكامل في التاريخ، لابن الأثير (٢/ ١٨١)، الإحكام، لابن حزم (٥/ ١٢٨)، فتح الباري، لابن حجر (٧/ ٤٠٠).

(٢) انظر: فقه الغزوات، د. محمود خلف العيساوي (٢٩٨).

(٣) انظر: الكامل في التاريخ، لابن الأثير (٢/ ٢٤١-٢٤٢)، البداية والنهاية، لابن كثير (٤/ ٢٧٤).

(٤) انظر: دولة الرسول صلى الله عليه وسلم من التكوين إلى التمكين، د. كامل الدقس (٤٨٤).

الآخرون ميلا للإسلام، فلما كان يوم الفتح أسلموا كلهم لما كان قد تمهد لهم من الميل..."[١].

فيظهر من هذه السياسة النبوية الحكيمة تقدير ظروف الطرف الآخر أثناء إجراء المفاوضات، فعندما كان الطرف الآخر في موقف قوي أجريت المفاوضات وتم الصلح في الحديبية، نظرا لأن المصلحة الإسلامية تقتضي ذلك، ولكن لما كان الطرف الآخر في موقف أضعف، وأرسل مفاوضا عنه للنظر في الصلح نجد الرسول صلى الله عليه وسلم تشدد أثناء المفاوضات، لمّا أرسل هذا الطرف الضعيف مفاوضا عنه للنظر في الصلح، ولم يقبل ما جاء به المفاوض، وهذه السياسة البالغة في الدقة والحكمة على النطاق الدولي استطاع الرسول صلى الله عليه وسلم أن يبلغ بالإسلام ربوع البلاد وقلوب العباد في قسوة لا تغلب وإغراء لا يقاوم [٢].

د- يدل أيضا على أهمية التعرف على أحوال الطرف الآخر وظروفه، ما أوصى به الرسول معاذ بن جبل[٣] حين بعثه إلى اليمن، يقول صلى الله عليه وسلم: (إنك تأتي قوم من أهل الكتاب، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن هم أطاعوك لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوك لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوك لذلك، فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب)[٤]. وفي قوله ا لمعاذ بأن من

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (١٢/ ٣٥٢).

(٢) دولة الرسول صلى الله عليه وسلم من التكوين الى التمكين، د. كامل الدقس (٤٨٦).

(٣) هو معاذ بن جبل بن عمرو الأنصاري الخزرجي، يكنى أبا عبد الرحمن، كان أبيض وضيء الوجه، براق الثنايا، أكحل العينين، وهو أحد السبعين الذين شهدوا العقبة من الأنصار، وهو أحد الأربعة الذين يؤخذ عنهم القرآن، كما ثبت في الصحيح، وشهد بدرا والمشاهد كلها، بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن يعلم الناس القرآن وشرائع الإسلام، وكان أعلم الناس بالحلال والحرام، مات رضي الله عنه في طاعون عمواس، سنة ثمان عشرة، وهو ابن ثمان وثلاثين سنة. انظر: الاستيعاب، لابن عبد البر (٦٥٠)، رقم: (٢٢٧٠)، أسد الغابة، لابن الأثير (٥/ ١٨٧-١٩٠)، رقم: (٤٩٦٠)، الإصابة، لابن حجر (٦/ ١٠٧-١٠٩)، رقم: (٨٠٥٥).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة، حديث رقم: (١٣٩٥)، ومسلم، كتاب: الإيمان، باب: الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، حديث رقم: (١٩).

سيأتيهم أهل كتاب تنبيه إلى أن يحتاط لهذا الأمر، فتكون المجادلة معهم بالتي هي أحسن[1].

٤- الطريقة التي يمكن بها إجراء المفاوضات.

عندما يبدأ الطرفان في إجراء المفاوضات للوصول إلى نتيجة مشتركة فإنه ليس ثمة طريقة محددة يجب اللجوء إليها في الشريعة الإسلامية، سواء من حيث المكان أو من حيث اتباع شكل محدد في طريقة التفاوض، وهذا ما يظهر من الأمثلة السابقة في مفاوضات الرسول صلى الله عليه وسلم مع الأطراف الأخرى، ففي صلح الحديبية كان المكان الذي تجري فيه المفاوضات مكانا بين الطرفين، فليس يخضع لإقليم الدولة الإسلامية وليس يخضع لقريش، وقد تحري المفاوضات مع الطرف الآخر في إقليمه، كما حدث عندما قدم أبو سفيان المدينة مفاوضا عن قريش للنظر في تحديد الصلح، إلا أنه يمكن القول بأن هناك بعض الأمور التي على الوفد المفاوض عن الدولة الإسلامية التعرف عليها أثناء التفاوض، لكونها من الأمور الهامة لسير المفاوضات لمصلحة الدولة الإسلامية سيرة حسنة، ومن ذلك:

أ- ضرورة مراجعة الوفد المفاوض عن الدولة الإسلامية لموضوع المفاوضة، والاستفسار عن كل صغيرة وكبيرة، والاتفاق أو عدم الاتفاق على أي نقطة أو بند إلا بعد مراجعته وفهم معناه، وإن تطلب الأمر الرجوع إلى قيادته لفهم الموضوع على حقيقته، يدل على ذلك ما روي بأن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من حوسب عذب) قالت عائشة: فقلت: أو ليس يقول الله عز وجل: {فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا}؟ قالت: فقال: {إنما ذلك

---

(١) ولذا عنون البخاري باب: قوله {وَكَانَ الْإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا} وقوله تعالى: {وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} وذكر تحته حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما نحن في المسجد خرج رسول الله فقال: (انطلقوا إلى اليهود) فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس، فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال: (يا معشر اليهود أسلموا تسلموا) فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم، فقال: (ذلك أريد، أسلموا تسلموا) فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم، فقال لهم صلى الله عليه وسلم: (ذلك أريد). ثم قالها الثالثة، فقال: (اعلموا إنما الأرض الله ورسوله، وإني أريد أن أجليكم من هذه الأرض، فمن وجد منكم بحاله شيئا فليبعه، وإلا فاعلموا إنما الأرض الله ورسوله). قال ابن حجر: "بلغ اليهود ودعاهم إلى الإسلام والاعتصام به، فقالوا: بلغت ولم يذعنوا لطاعته، فبالغ في تبليغهم وكرره، وهذه مجادلة بالتي هي أحسن". فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (١٣/ ٣٢٨).

العرض، ولكن من نوقش الحساب يهلك}[١]. قال ابن حجر: "وفي الحديث ما كان عن عائشة من الحرص على تفهم معاني الحديث، وأن النبي لم يكن يتضجر من المراجعة في العلم، وفيه: جواز المناظرة..."[٢].

وقد ذكر ابن القيم - رحمه الله- أن للمراجعة في الموضوع وتكرار السؤال عنه فوائد كثيرة، منها:

"أن المسألة تزداد وضوحا، وبيانا بتفهم السؤال، ومنها: أن السائل لعله أحمل فيها أمرا يتغير به الحكم، فإذا أعادها ريما بينه له، ومنها: أن المسؤول قد يكون ذاهلا عن السؤال أولا، ثم يحضر ذهنه بعد ذلك، ومنها: أنه ربما بان له تعنت السائل وأنه وضع المسألة، فإذا غير السؤال وزاد فيه ونقص فربما ظهر له أن المسألة لا حقيقة لها، وأنها من الأغلوطات أو غير الواقعات التي لا يجب الجواب عنها..."[٣].

ب- إذا كان الوفد مكونة من أكثر من واحد، فإن عليهم التنسيق بعضهم مع بعض، وعدم الاختلاف مما يؤدي إلى ظهور النزاع، وبالتالي تكون النتيجة في غير مصلحة الدولة الإسلامية، كما أن على هذا الوفد الجنوح للتيسير ما أمكن إلى ذلك سبيبة، من غير أن يؤدي ذلك إلى التهاون في مصلحة الدولة الإسلامية.

يدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم حينما بعث أبا موسى الأشعري[٤]، ومعاذ بن جبل رضي الله عنه إلى اليمن: (يسرا ولا تعسرا، وبشّرا ولا تنفّرا،

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب من سمع شيئا فراجع حتى يعرفه، حديث رقم:(١٠٣)، مسلم، كتاب: الجنة وصفة نعيمها، باب: إثبات الحساب، حديث رقم: (٢٨٧٦).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (١/ ٢٣٨).

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم (٢/ ١٨٧).

(٤) هو عبد الله بن قيس بن سليم، من الأشعريين، ومن أهل زبيد باليمن، صحابي من الشجعان الفاتحين الولاة، قدم مكة عند ظهور الإسلام فأسلم، وهاجر إلى الحبشة، واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على زبيد وعدن، وولاه عمر البصرة سنة ١٧هـ فافتتح أصبهان والأهواز وأقره عليها عثمان، ثم ولاه الكوفة وأقره علي عليها، ثم عزله، وكان أحد الحكمين بن علي ومعاوية، توفي بالكوفة سنة ٤٤هـ وكان من أحسن الناس صوتا بالقرآن، انظر: الاستيعاب، لابن عبد البر (٤٣٢)، رقم: (١٤٧٦)، أسد الغابة، لابن الأثير (٣/ ٣٦٤-٣٦٥)، رقم: (٣١٣٧)، الإصابة، لابن حجر (٤/ ١٨١-١٨٣)، رقم: (٤٩١٦).

وتطاوعا ولا تختلفا)[1] قال النووي رحمه الله-: "وفيه أمر الولاة بالرفق، واتفاق المشاركين في ولاية ونحوها، وهذا من المهمات، فإن غالب المصالح لا يتم إلا بالاتفاق، ومتى حصل الاختلاف فات"[2].

جـ- قد يحصل أثناء المفاوضات أن يضطر الوفد المسلم إلى التراجع عن بعض مواقفه، وذلك في سبيل الوصول إلى اتفاق مشترك، في سبيل تحقيق مصلحة راجحة يدل على ذلك: ما حصل في صلح الحديبية عندما أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بكتابة: بسم الله الرحمن الرحيم، فاعترض الطرف الآخر، فوافق النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بكتابة: محمد بن عبد الله. وكذلك ما اشترطه مفاوض قريش على الرسول صلى الله عليه وسلم بأنه لا يأتينك منا رجل - وإن كان على دينك - إلا رددته إلينا، فوافق الرسول صلى الله عليه وسلم على هذا الشرط، بل عندما جاء أبو جندل بن سهيل، ولا يكتب الصلح طلب مفاوض قريش إعادته إليهم، وقال: هذا يا محمد أول ما أقاضيك عليه أن ترده إليَّ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنا لم نقض الكتاب بعد) وأمام إصرار الطرف الآخر على إعادته، طلب الرسول صلى الله عليه وسلم أن يجيزه له، فرفض، فوافق النبي صلى الله عليه وسلم على طلب مفاوض قريش[3]، وجميع هذه الأمور التي وافق عليها الرسول صلى الله عليه وسلم في سبيل عقد الصلح كانت لمصلحة راجحة لا مفسدة فيها، يعلق النووي عند شرحه لهذا الحديث، فيقول: "وإنما وافقهم الرسول صلى الله عليه وسلم في هذه الأمور للمصلحة المهمة الحاصلة بالصلح، مع أنه لا مفسدة في هذه الأمور، أما البسملة وباسمك اللهم فمعناها واحد، وكذا قوله محمد بن عبد الله هو أيضاً رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس في عدم وصفه صلى الله عليه وسلم هنا بالرسالة ما ينفيها، فلا مفسدة فيما طلبوه، وإنما المفسدة تكون لو طلبوا ما لا يحل من تعظيم آلهتهم ونحو ذلك، وأما شرط رد من جاء منهم ومنع من ذهب

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى إمامه، حديث رقم: (٣٠٣٨)، ومسلم، كتاب: الجهاد والسير، باب: في الأمر بالتيسير وترك التنفير، حديث رقم: (١٧٣٣).

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي (١٢/ ٢٦٨).

(٣) أخرج ذلك البخاري في كتاب: الشروط، باب: الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، حديث رقم: (٢٧٣١)، وأخرج أصل هذه الوقائع مسلم في صحيحه، كتاب: المغازي، باب: صلح الحديبية في الحديبية، حديث رقم: (١٧٨٣)، (١٧٨٤).

إليهم، فقد بين النبي صلى الله عليه وسلم الحكمة فيهم في هذا الحديث بقوله: (من ذهب منا إليهم فأبعده الله، ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا) ثم كان كما قال صلى الله عليه وسلم"[١].

وقد أدرك فقهاء الإسلام أن الصلح من طبيعته في الغالب ألا يأتي معه الحق كاملاً، فيلزم معه التنازل عن بعضه في سبيل الوصول إلى بعض الحق، حيث جاء في كشاف القناع: "لا يقع الصلح في الغالب إلا عن انحطاط من رتبة إلى ما دونها على سبيل المداراة لبلوغ بعض الغرض أي: للوصول إلى بعض الحق، وهو -أي الصلح- من أكبر العقود فائدة لما فيه من قطع النزاع والشقاق"[٢].

د- قد تتم المفاوضات بين الدولة الإسلامية وبين غيرها من الدول بصورة علنية، كما حدث في صلح الحديبية مثلاً، إذ تمت المفاوضات بين الرسول صلى الله عليه وسلم وبين مفاوضي قريش بصورة علنية أمام الصحابة -رضي الله عنهم- وعلم بها الناس بعد ذلك إلا أنه قد يضطر الوفد المفاوض عن الدولة الإسلامية إلى أن تكون المفاوضات قبل الاتفاق على حل النزاع بصورة سرية، وفي هذه الحالة فإن الأمر يناط بولي أمر المسلمين، ومدى تقديره للمصلحة الراجحة العائدة للدولة الإسلامية في سلوك هذا الطريق، وقد يكون إتباع هذا النهج في طريقة المفاوضات من السياسة العادلة التي تخرج الحق من الظالم، وتدفع كثيراً من المظالم، ويتوصل بها إلى المقاصد الشرعية[٣]. يقول ابن القيم رحمه الله -: "بل قد بين سبحانه فيما شرعه من الطرق أن مقصودة إقامة العدل بين عباده، وقيام الناس بالقسط، فأي طريق استخرج بها العدل والقسط فهي من الدين وليست مخالفة له"[٤].

ومن شواهد ذلك في القرآن الكريم: حينما فاوض نوح عليه السلام قومه: ينصحهم ويدعوهم إلى الإسلام، إذ اتبع كل طريق يظن به حصول المقصود، وهذا

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (١٢/ ٣٥١).

(٢) كشاف القناع عن متن الإقناع، للبهوتي (٣/ ٣٧٨).

(٣) انظر: السياسة الشرعية، لابن نجيم الحنفي (١٨).

(٤) الطرق الحكمية، لابن القيم (١٤).

من حرصه ونصحه عليه السلام، قال تعالى: {ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا * ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا} [(١)]. أي: وأسررت لهم ذلك فيما بيني وبينهم في خفاء[(٢)].

وفي موضع آخر يقول الله تعالى: {لاَّ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاَحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتَغَاء مَرْضَاتِ اللّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا} [(٣)].

والنجوى: هي الإسرار في التدبير، وقيل: النجوى ما ينفرد بتدبيره قوم سرا كان أو جهرا، فمعنى الآية: لا خير في كثير مما يدبرونه بينهم، {لاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ} أي: حث عليها، أو {أَوْ مَعْرُوفٍ} أي: بطاعة الله، وما يعرفه من الشرع {أَوْ إِصْلاَحٍ بَيْنَ النَّاسِ} أي: في الدماء أو الأموال أو الأعراض، وفي كل شيء يقع التداعي والاختلاف فيه بين الناس[(٤)].

يقول القرطبي رحمه الله - في المراد من الآية: " أراد ما تفاوض به قوم بني أبيرق من التدبير، وذكروه للنبي صلى الله عليه وسلم"[(٥)].

فذكر الله عز وجل أن ما تفاوض به قوم بني أبيرق من التدبير، وادعاؤهم بأنهم من تهمة السرقة براء، ومن ثم جاءوا للنبي صلى الله عليه وسلم، وذكروا له ما ألفوه، وخططوا له فيما بينهم سرا بليل[(٦)]، كل ذلك من النجوى التي لا خير

---

(١) سورة نوح، الآيتان رقم: (٨-٩).

(٢) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري (١٤/ ١١٣)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لابن سعدي (٥/ ٣١٢).

(٣) سورة النساء، الآية رقم: (١١٤).

(٤) انظر: تفسير البغوي (١/ ٥٩٨)، فتح القدير، للشوكاني (١/ ٥١٤).

(٥) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (٥/ ٣٨١).

(٦) ورد في سبب نزول الآية: عن قتادة بن النعمان، قال: كان أهل بيت منا يقال لهم: بنو أبيرق وكانوا ثلاثة أخوة بشر، وبشير، ومبشر، وأسير بن عروة ابن عم لهم، نقبوا مشربة - وهو المكان الذي يشرب منه - لرفاعة بن زيد في الليل، وسرقوا أدرعا له وطعاما، وكان في الدرع جراب فيه دقيق فكان الدقيق ينتثر من خرق في الجراب حتى انتهى إلى داره فجاء ابن أخي رفاعة واسمه قتادة بن النعمان يشكوهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فجاء أسير بن عروة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إن هؤلاء عمدوا إلى أهل بيت هم أهل صلاح ودين فأنبوهم بالسرقة ورموهم بما من غير بينة، وجعل يجادل عنهم - وهو كاذب - حتى غضب الرسول صلى الله عليه وسلم على ===

فيها، أما حينما تكون النجوى في الأمر الصدقة من مال أو علم أو أي نفع كان، أو تكون في المعروف، وهو الإحسان والطاعة وكل ما عرف في الشرع والعقل حسنه، أو تكون في الإصلاح بين الناس، ولا يكون الإصلاح إلا بين متنازعين متخاصمين، فإن ذلك من الأشياء التي تكون النجوى فيها خير(١).

وبهذا الاعتبار فإن المفاوضات الدولية وسيلة سلمية لحل المنازعات الدولية، وبالتالي فهي ترمي إلى الإصلاح بين المتخاصمين(٢).

كما يشهد لذلك بعض الوقائع التي حدثت في السيرة النبوية من ذلك:

- المفاوضات التي جرت بين الرسول صلى الله عليه وسلم وبين غطفان، حيث تمت هذه المفاوضات بأن عرض عليهم النبي صلى الله عليه وسلم أثناء التفاوض أن يرجعوا وهم ثلث ثمار المدينة، فجرى بينه وبينهم الصلح، ولم تقع الشهادة ولا عزيمة الصلح إلا المراوضة في ذلك، ولم يكن الأمر معلنا، فلما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يفعل ذلك بأن يتم ويعزم على الصلح، ذكر ذلك للصحابة رضي الله عنهم فاستشارهم فيه، فأشاروا عليه بعدم الصلح فتركه(٣).

فهذا يدل على أن المفاوضات التي كانت تحري، تمت بصورة غير معلنة للجميع، بدليل إخباره -صلى الله عليه وسلم- للصحابة بعد أن تم التفاهم المبدئي مع الطرف الآخر.

- ما يدل على إجراء المفاوضات بطريقة سرية إذا رأى إمام المسلمين المصلحة في ذلك، ما حدث عندما بعث النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن عبادة(٤)

=== قتادة ورفاعة، فكان قوم السارق يؤلفون ويديرون في نفي التهمة عن صاحبهم سراً وبالليل. راجع تفسير القرطبي (٥/ ٢٧٤). فتح القدير، للشوكاني (١/ ٥١٢).

(١) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لابن سعدي (١/ ٤٠٦-٤٠٧).

(٢) انظر: كتاب الإعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات الدولية، د. أحمد أبو الوفا (٩/ ٢٢٧).

(٣) انظر: البداية والنهاية، لابن كثير (٤/ ١٠٦).

(٤) سعد بن عبادة بن دليم الخزرجي الساعدي، كان نقيبا شهد العقبة وبدرة، كان سيدا في الأنصار مقدما وجيها، له رياسة وسيادة، يعترف قومه له بما، وكانت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح بيد سعد ابن عبادة، وكان يكتب بالعربية، ويحسن العوم والرمي، خرج إلى الشام ومات فيها سنة خمس عشرة، وقيل: سنة ست عشرة. انظر: الاستيعاب، لابن عبد البر (٢٨٠)، رقم: (٨٩٦)، أسد الغابة، لابن الأثير (٢/ ٤٤١-٤٤٢)، رقم: (٢٠١٢)، الإصابة، لابن حجر (٣/ ٥٥-٥٦)، رقم: (٣١٨٠).

وسعد بن معاذ[١]، إلى يهود بني قريظة للتحقق من نقضهم العهد يوم الأحزاب، وأمرهم إن وجدوا أن نقضهم للعهد حقا أن يلحنوا إليه لحنا يعرفه، ولا يفتوا في أعضاء المسلمين، وإن كانوا - أي اليهود - على الوفاء فيجهروا به الناس[٢].

هـ- وحري بالوفد الذي يمثل الدولة المسلمة أن يتحلى ببعض الصفات والآداب عند التفاوض مع الأطراف الأخرى، ومن ذلك: احترام الطرف الآخر عند إجراء عملية المفاوضة، وإظهار النية الحسنة للوصول على اتفاق مشترك والتمسك بمكارم الأخلاق وجميل الصفات، والتحلي بالآداب الإسلامية في الحوار والنقاش كحسن الإنصات، وعدم المقاطعة أثناء تحدث الطرف الآخر، وإعطائه فرصته في الحديث والبيان، وعدم المعاندة أو التكبر، وغير ذلك من الآداب الإسلامية الكريمة[٣].

كما عليه أن يكون ذا فهم لدلالات الألفاظ، ومعالي العبارات، وأن ينتقي من العبارات أجودها وأجزلها وأقربها إلى إيضاح المقاصد، فأي تقصير في لفظ أو تجاوز في رد، فإن آثار ذلك تعود على دولة بكاملها، وربما نشأت حروب، أو حدثت نزاعات بسبب عدم توفيق الوفد في تمثيل دولته، فأظهر من التصرفات ما لا يحمد معه العواقب.

و- نتيجة المفاوضات:

المفاوضات الدولية هي إحدى الوسائل التي يمكن التوصل بها إلى اتفاق مشترك بين الأطراف المتنازعة، ولكن قد تحري المفاوضات دون أن يتم التوصل إلى اتفاق مشترك بين الأطراف، وفي هذه الحالة قد تنتهي المفاوضات، وقد تعاد مرة أخرى بواسطة مفاوضين جدد.

---

(١) سعد بن معاذ بن النعمان بن امرئ القيس الخزرجي الأنصاري، شهد بدرا وأحدا والخندق ورمي يوم الخندق بسهم فعاش شهر، ثم انتقض جرحه فمات منه، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب قسطاط في المسجد لسعد بن معاذ وكان يعوده فيه في كل يوم، وهو الذي حكم في اليهود بحكم الله من فوق سبع سموات، وهو الذي اهتز له عرش الرحمن. انظر: الاستيعاب، لابن عبد البر (٢٧٧)، رقم: (٨٩٢)، أسد الغابة، لابن الأثير (٢/ ٤٦١-٤٦٤)، رقم: (٢٠٤٦)، الإصابة، لابن حجر (٣/ ٧٠-٧٢)، رقم: (٣٢١٢).

(٢) انظر: البداية والنهاية، لابن كثير (٤/ ١٠٥).

(٣) انظر: كتاب الإعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات الدولية، د. أحمد أبو الوفا (٩/ ٢٤٠).

والأمثلة على نجاح أو فشل المفاوضات في السيرة النبوية كثيرة، منها:

١- المفاوضات التي عاقبتها النجاح:

أ- المفاوضات التي أجراها الرسول ع قبل عقد صلح الحديبية، سواء عندما استقبل مفاوضي قريش وتفاوض معهم، أو عندما أرسل مفاوضين يمثلونه للتفاوض مع قريش في مكة، كما أن التفاوض قد انتهى في بعض جولاته نهاية فاشلة دون أن يتم التوصل إلى اتفاق، فيتم إعادة التفاوض مرة أخرى بين الجانبين للتوصل إلى اتفاق مشترك إلى أن تم الاتفاق فنتيجة هذه المفاوضات بمجموعها هي نتيجة ناجحة، إذ تم بناء عليها عقد صلح الحديبية، وقد سبق بيان تفاصيل هذه المفاوضات مفصلة(١).

ب- المفاوضات التي جرت بين ممثلي يهود بني قينقاع مع الرسول صلى الله عليه وسلم حينما حاصرهم و كانت نتيجتها بأن يخرجوا من المدينة وهم النساء والذرية، وللمسلمين الأموال، فهذه المفاوضات التي جرت من قبل مفاوض اليهود مع الرسول صلى الله عليه وسلم وقت الحصار انتهت بأن وافق الرسول صلى الله عليه وسلم على ذلك(٢).

ج- مفاوضة وفد هوازن مع الرسول صلى الله عليه وسلم، حيث جاؤوا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم بعد غزوة حنين، يطلبون أن يمن عليهم بما أخذه من الأبناء والنساء والأموال، فخيرهم الرسول بين أبنائهم ونسائهم وبين أموالهم، فاختاروا الأبناء والنساء(٣).

فهذه مفاوضة من طرف الوفد مع الرسول صلى الله عليه وسلم أدت إلى نتيجة ناجحة بأن وافق صلى الله عليه وسلم على رد نسائهم وأبنائهم لهم.

---

(١) سبق بيان ذلك مفصلا في الصفحات (٢٠٣-٢١٠) هذا البحث.

(٢) سبق تخريج ذلك في صفحة (٢٢٦) من هذا البحث

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المغازي، باب: قول الله عز وجل {وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ}، حديث رقم: (٤٣١٨)، وانظر: الكامل في التاريخ، لابن الأثير (٢/ ٢٦٨).

د- المفاوضات التي أجراها وفد نجران لما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم، إذ أدى ذلك التفاوض إلى أن صالحهم على ألفي حلة، ألف في شهر رجب، وألف في شهر صفر، ومع كل حلة أوقية، فلما جرى الاتفاق على ذلك طلب الوفد أن يبعث معهم الرسول صلى الله عليه وسلم رجلا أمينة، فبعث معهم أبا عبيدة عامر بن الجراح - رضي الله عنه.. فهذه المفاوضات أدت إلى نتيجة إيجابية، بأن تم الاتفاق بين الطرفين على نحو ما سبق(١).

هـ - المفاوضات التي جرت بين يهود خيبر وفدك وبين النبي بعد فتح خيبر، إذ لما أيقن اليهود بالهلاك بعد سقوط العديد من حصونهم، فاوضوا النبي صلى الله عليه وسلم بأن يحقن دماءهم، ويجليهم عن خيبر، فقبل الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك منهم.

ثم إن اليهود لما نزلوا إلى حصونهم وأمنوا فاوضوا الرسول صلى الله عليه وسلم أن يعاملهم في الأموال على النصف، وقالوا: نحن أعلم بالزراعة منكم، وأعمر للأرض، وكانت نتيجة المفاوضات أن صالحهم صلى الله عليه وسلم على البقاء في الأراضي التي غنمتها الدولة الإسلامية منهم يزرعونها، ويرعون أشجارها وثمارها، على أن تكون حاصلاتها مناصفة بينهم وبين الدولة الإسلامية(٢).

ثم لما انصرف الرسول من خيبر بعث إلى أهل فدك محيصة بن مسعود(٣) - رضي الله عنه- يدعوهم إلى الإسلام، ويفاوضهم في الحرب، فكانت النتيجة أن

---

(١) سبق تخريج هذه القصة في صفحة (٢٣٥) من هذا البحث.

(٢) خير معاملة النبي صلى الله عليه وسلم أهل خيبر ثابت في صحيح البخاري، كتاب: المغازي، باب: معاملة النبي صلى الله عليه وسلم أهل خيبر، حديث رقم: (٤٢٤٨)، ومسلم، كتاب: المساقاة، باب: المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع، حديث رقم: (١٥٥١).

(٣) محيصة بن مسعود الخزرجي الأنصاري الحارثي، شهد أحدا والخندق وما بعدها من المشاهد. بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل فدك يدعوهم إلى الإسلام. له خبر عجيب في المغازي ذكره ابن إسحاق في مقتل رجل من اليهود، ولما اعترض عليه أخوه حويصة أخبره بأنه أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولو أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل حويصة لما تردد محيصة في قتل أخيه حويصة، فتعجب حويصة من ذلك، وقال: والله إن دين==

صالحوه على أن تكون لهم نصف الأرض، وله نصفها، فقبل صلى الله عليه وسلم منهم ذلك [١].

فكانت هذه عدة مفاوضات بين الرسول صلى الله عليه وسلم وبين يهود خيبر وفدك، أثمرت عنه عدة اتفاقيات بين الطرفين المتفاوضين، انتهت إلى قبول النبي صلى الله عليه وسلم ما عرضه عليه الطرف الآخر.

٢- المفاوضات التي عاقبتها الفشل:

أ- المفاوضات التي حدثت قبل غزوة بدر، حيث أرسل الرسول صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى قريش، فقال: ارجعوا، فإنه يلي هذا الأمر مبني غيركم أحب إلى من أن تلوه مني، وإليه من غيركم أحب إلي من أن إليه منكم، فقال حكيم بن حزام: قد عرض نصفا فاقبلوه، والله لا تنصرون عليه بعد ما عرض من النصف، فقال أبو جهل[٢]: والله، لا نرجع بعد أن أمكننا الله منهم، ولا نطلب أثرة بعد عين، ولا يعترض لعيرنا بعد هذا أبدا[٣].

فهذه المفاوضات قام بها الفاروق رضي الله عنه به ممثلا عن الدولة الإسلامية، يتفاوض مع زعماء قريش في شأن القتال ولما يقع بعد، ولكن لم تفلح هذه المفاوضات في الوصول إلى نتيجة ناجحة، فانتهت بأن استعد الفريقان للقتال.

==بلغ بك هذا لعجب. فأسلم حريصة على يد أخيه محيصة – رضي الله عنهما –. انظر: الاستيعاب، لابن عبد البر (٧٠٧)، رقم: (٢٥١٩)، أسد الغابة، لابن الأثير (٥/ ١١٤-١١٥)، رقم: (٤٧٨٤)، الإصابة، لابن حجر (٦/ ٣٧-٣٨)، رقم (٧٨٤٢).

(١) انظر: الكامل في التاريخ، لابن الأثير (٢/ ٢٢٤)، البداية والنهاية، لابن كثير (٤/ ١٩٧).

(٢) أبو جهل بن هشام، اسمه عمرو وكان يكنى أبا الحكم، كان يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم وينال منه بعض ما يكره من العيب لدينه والتضعيف لأمره، وكان إذا سمع بالرجل قد أسلم له شرف ومنعة، أثبه وأخزاه، وقال: تركت دين أبيك وهو خير منك. وإن كان تاجر قال: والله لنكسرن تجارتك، ولنهلكن مالك. وإن كان ضعيفا، ضربه وأغرى به. وقتل أبو جهل يوم بدر وهو على الكفر. انظر: السيرة النبوية، لابن هشام (١/ ٣٥٠-٣٥٧)، البداية والنهاية، لابن كثير (٣/ ٣٢٢-٣٢٥).

(٣)انظر: المغازي، للواقدي (١/ ٦١-٦٢).

ب- ومن المفاوضات الفاشلة: ما حدث حينما نقضت قريش صلح الحديبية، وظهر عزم البي على القتال، إذ أرسلت قريش أبا سفيان إلى المدينة يفاوض في الصلح بأن يشد في العقد ويزيد في المدة، فلما أت؟ وكلّم النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك، فلم يرد عليه الرسول فذهب إلى أبي بكر، وكلمه أن يكلم له رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال صلى الله عليه وسلم له: ما أنا بفاعل، ثم أتى عمر بن الخطاب يه فكلمه فقال له عمر: أنا أشفع لكم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فوالله لو لم أجد لكم إلا الذر لجاهدتكم به، ثم بعد ذلك ذهب إلى علي يتفاوض معه، عله يفلح في إقناع الرسول صلى الله عليه وسلم فلم يفلح أبو سفيان في ذلك، فرجع إلى مكة و لم يأت بشيء[1].

فهذه المفاوضات التي تمت بين ممثل قريش وبين الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم ، وجاءت بعد أن نقضت قريش الصلح الذي بين الطرفين، فحاولت جاهدة تحديد العهد وتشديد العقد، درءا لما تخشاه من نزاع قد يقع بينهما، ولكنها وعبر مفاوضها قد فشلت في ذلك.

ج- ومن المفاوضات الفاشلة: ما حدث حينما نقض يهود بني قريظة العهد مع رسول الله لي يوم الخندق، وقتالهم مع الأحزاب، إذ لما انتهى الخبر إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وإلى المسلمين، بعث صلى الله عليه وسلم سعد بن عبادة وهو يومئذ سيد الخزرج وسعد بن معاذ. وهو يومئذ سيد الأوس على رأس وفد من المسلمين، للتحقق من صحة هذا الخبر، وإجراء التفاوض معهم بشأن ذلك، فلما دخلوا معهم حصنهم وتفاوضوا معهم بشأن الموادعة وتحديد الحلف، قال اليهود: الآن وقد كسر جناحنا وأخرجهم - يريدون بني النضير ونالوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم تكلم سعد بن معاذ رضي الله عنه به فقال: إنكم قد علمتم الذي بيننا وبينكم يا بني قريظة، وأنا خائف عليكم مثل يوم بني النضير أو أمر منه، فلم يستجيبوا له. فهذه المفاوضات لم تنته بين الطرفين إلى نتيجة ناجحة،

(١) انظر: البداية والنهاية، لابن كثير (٤/ ٢٧٤)، الكامل في التاريخ، لابن الأثير (٢/ ٢٤١).

فرجع السعدان رضي الله عنهما، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبراه بنتيجة الأمر[١].

(١) انظر: البداية والنهاية، لابن كثير (٤/ ٦٠٦).

الخاتمة:

وبعد أن انتهيت من هذا البحث أحمد الله -تبارك وتعالى- على ما أنعم وتفضل علي بإتمام هذا البحث الذي ناقشت فيه موضوع: "التفاوض في القانون الدولي مقارنًا بالفقه الإسلامي"، والذي درست فيه: دلالة المفاوضات من الناحية اللغوية، إلى جانب المفاوضات في القانون الدولي، والمفاوضات في الشريعة الإسلامية، والذي انطلقت أهميته من أن المفاوضات أفضل وأسهل الطرق لتسوية المنازعات، لأنها تؤدي إلى وجود اتصال مباشر بين الأطراف، وهذا في حد ذاته أمر مطلوب، فكثير ما يكون التفاوض المباشر سبب لإنهاء الكثير من النزاعات في العلاقات الفردية أو الجماعية، إذ يؤدي ذلك إلى إفساح المجال أمام حلول ناجحة وسريعة لاحتواء النزاع، فأصبح الالتزام بالتفاوض التزاما قانونيا يتوجب اللجوء إليه ابتداء، وبذل العناية المطلوبة، من أجل التوصل إلى حل للترا ع محل التفاوض، ولا يعني ذلك التزام بحتمية التوصل إلى حل من خلال هذه الوسيلة، وهذا يكشف أهميتها باعتبارها الوسيلة الأولى في تسوية المنازعات الدولية، ومن ثم تحديد القانون الدولي الذي يحكم ذلك، إذ تعتبر أكثر أساليب التسوية السلمية للمنازعات شيوعًا وفاعلية كما بينته في هذا البحث عبر دراستي من خلال المحاور السابقة، والله ولي التوفيق.